التنازع في القرآن الكريم
مفهومه، وآثاره، وسبل علاجه
دراسة تفسيرية

د / صبري منصور عبد العزيز محمود صيام
أستاذ التفسير وعلوم القرآن الكريم المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة- جامعة الأزهر

- **الملخص:**

إن الله تعالى بوأ الأمة الإسلامية المكانة الأسمى والمنزلة العظمى بين الأمم وقد أناط بها الدعوة إلى الحق، وإقامة العدل، ونشر الأمن، وتحقيق كرامة الإنسان، ولن يتحقق ذلك إلا إذا قويت شوكتها، واجتمعت كلمتها، وتوحد صفها، وقويت أواصر الألفة بينها، والمتدبر في القرآن الكريم لا يجد سبيلا لتحقيق ذلك إلا وفيه أمر به وهداية إليه أو تنبيه عليه.

كما أنه لا يجد بابا يفضي إلى تفريق وحدتها، وتشتيت كلمتها، وشق صفها، وذهاب قوتها إلا وفي القرآن الكريم نهي عنه، وتحذير منه، وبيان لعواقبه الوخيمة.

من ذلك أن الله تعالى نهى عن التنازع، مبينا ما يترتب عليه من آثار خطيرة نحو: تفرق الأمة الإسلامية، وذهاب قوتها، والحيلولة دون تحقق المقاصد المنوطة بها، وكاشفا عن سبيل الخروج عنه إذا وقع تنازع.

وقد اتبع الباحث ثلاثة من مناهج البحث العلمي، هي: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، والمنهج الاستنباطي، مستنتجا أن عواقب التنازع والمنازعة وخيمة، وأن سبيل الوقاية من آثار منازعة المبطلين هو الإعراض عنهم، وعدم الالتفات إليهم، وأن سبيل علاج التنازع بين أهل الحق هو رده إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

- **الكلمات المفتاحية:** التنازع – المنازعة- الاختلاف الشديد– الفشل- التفرق.

- **Summary**

Allah Almighty has given the Islamic nation the highest status and the greatest position among the nations. He has entrusted it with the call to truth, the establishment of justice, the spread of security, and the realization of human dignity. This will not be achieved unless its power is strengthened, its word is united, its ranks are unified, and the bonds of harmony among it are strengthened. The one who contemplates the Holy Qur'an will not find a way to achieve this unless it commands it, guides to it, or warns against it.

Likewise, there is no path leading to the division of its unity, the dispersion of its word, the splitting of its ranks, and the loss of its strength that is not prohibited, warned against, and explained in the Holy Quran. Among these is that God Almighty forbade conflict, explaining the serious consequences that result from it, such as the division of the Islamic nation, the loss of its strength, and the impediment to achieving its intended objectives. He also reveals the path to avoiding it if conflict arises.

The researcher followed three scientific research methods: the inductive method, the analytical method, and the deductive method, concluding that the consequences of disputes and conflicts are dire, and that the way to prevent the effects of the disputes of the false ones is to ignore them and not pay attention to them, and that the way to treat disputes between the people of truth is to refer them to the Book of God Almighty and the Sunnah of His Messenger, peace and blessings be upon him.

- **Keywords**: Conflict, Dispute, Severe Difference, Failure, Disunity.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة:

الحمد لله رب العالمين، حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبد الله ورسوله، صفوة خلقه، وخاتم رسله، والدعي إلى ربه على بصيرة، اللهم صل عليه وعلى آل بيته وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليما كثيرا.

وبعد،،،

فإن الله تعالى فضل الأمة الإسلامية على سائر الأمم، بأن أنزل إليها أفضل كتبه، وبعث فيهم خير رسله، وشرع لهم أيسر شرائعه وأحكمها، وجعلها أمة وسطا، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾(١).

وقد أناط الله بها- إذ بوَّأها تلك المنزلة بين الأمم- مقاصد عليا، وغايات عظمى، نحو الدعوة إلى الحق، والهداية إلى الصلاح، وإقامة العدالة في الأرض، ونشر الأمن، وتحقيق كرامة الإنسان، وتحرره من الآصار والأغلال التي كانت عليه، قال سبحانه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾(٢).

ولن تستطيع الأمة تحقيق تلك المقاصد إلا إذا اجتمعت كلمتها، وتوحد صفها، واشتدت شوكتها، وقويت أواصر الألفة بينها، والمتدبر في القرآن الكريم لا يجد سبيلا لتحقيق ذلك إلا وفيه أمر به وهداية إليه أو تبيه عليه.

كما أنه لا يجد بابا يفضي إلى تفريق وحدتها، وتشتيت كلمتها، وشق صفها، وذهاب قوتها إلا وفي القرآن الكريم نهي عنه، وتحذير منه، وبيان لعواقبه الوخيمة.

---

(١) سورة البقرة، من الآية: ١٤٣.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ١١٠.

من ذلك أن الله تعالى نهى عن التنازع، مبينا ما يترتب عليه من آثار خطيرة نحو: تفرق الأمة الإسلامية، وذهاب قوتها، والحيلولة دون تحقق المقاصد المنوطة بها، وكاشفا عن سبيل الخروج عنه إذا وقع تنازع.

وقد أردت- والله من وراء القصد- دراسة هذا الموضوع، دراسة تفسيرية في ضوء آيات القرآن الكريم، مبينا بعض الأسرار والحكم التي اشتملت عليها، وأسميته: **"التنازع في القرآن: مفهومه، وآثاره، وسبل علاجه- دراسة تفسيرية"**.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى عدة أهداف رئيسة، أهمها ما يأتي:

- بيان معنى التنازع في اللغة، وفي الاستعمال القرآني.
- استنتاج الفرق بين المنازعة والتنازع في الاستعمال القرآني.
- الكشف عن الآثار المترتبة على التنازع، وسبل علاجه.
- إظهار واقعية المنهج الرباني الذي شرعه الله لعباده.
- استنباط أبرز أسرار التعبير القرآني وهداياته في الآيات التي دار الحديث فيها عن التنازع.

منهج البحث:

سلكت في إعداد هذا البحث ثلاثة مناهج من مناهج البحث العلمي، أبرزها ما يأتي:

- المنهج الاستقرائي: حيث قمت بجمع الآيات القرآنية التي اشتملت على مادة "نزع" ومشتقاتها.
- المنهج التحليلي: حيث قمت بتحليل الآيات القرآنية محل الدراسة.
- المنهج الاستنباطي: حيث قمت باستنباط أبرز الحكم والأسرار والهدايات القرآنية مهتديا بأقوال العلماء والمفسرين التي اشتملت عليها الآيات الكريمة في كل موضع التي ورد فيها التنازع.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة قرآنية متخصصة حول التنازع، تعالج معناه، وتكشف عن آثاره المترتبة عليه، وتبين سبل علاجه.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وخمسة مطالب، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: اشتملت على أهمية البحث، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة فيه، وخطته.

المطلب الأول: معنى التنازع، وموارده في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: التحذير من التنازع.

المطلب الثالث: الآثار المترتبة على التنازع.

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية لما ترتب على التنازع.

المطلب الخامس: سبل علاج التنازع.

خاتمة: وقد اشتملت على ما يأتي:

- أهم نتائج البحث.

- ثبت بأسماء المصادر والمراجع.

- فهرس الموضوعات.

هذا، فإذا كنت قد وفقت -وهو المأمول- فمن فضل الله تعالى عليَّ وتوفيقه، وإن كانت الأخرى - مستعيذا بالله منها- فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء.

والله أسأل أن يكتب لبحثي هذا القبولَ وخير المثوبة في الدنيا والآخرة، كما أسأله جل وعلا أن يرحم والدي برحمته التي وسعت كل شيء، وأن يطيل في عمر والدتي وهي في صحة وعافية، وأن يجزي عني مشايخي وتلاميذي ومن له حق عليَّ خير الجزاء.

﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾(١).

* * *

(١) سورة هود، من الآية: ٨٨.

المطلب الأول

معنى التنازع، وموارده في القرآن الكريم

أولًا: التنازع في دلالات اللغة، وفي الاستعمال القرآني

- **معنى التنازع في اللغة:**

التنازع من النزع، وهو في الأصل: الجذب والقلع، يقال: نزع الدلو من البئر، يَنزِعها، نزعا؛ أي: جذبها وأخرجها، يقول ابن فارس: «النون والزاء والعين أصل صحيح يدل على قلع شيء»(١)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا ١﴾(٢)؛ أي: الملائكة التي تنزع الأرواح من الأبدان؛ وهو المروي عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما(٣)، وقوله سبحانه: ﴿تَنزِعُ ٱلنَّاسَ كَأَنَّهُمۡ أَعۡجَازُ نَخۡلٖ مُّنقَعِرٖ ٢٠﴾(٤)؛ أي: أن الريح تقلع عادا عن مقارهم لشدة هبوبها.

ويقال مجازا: نزع أباه، وإليه؛ أي: أشبهه؛ ولم يرد؛ أي: النزع، بهذا المعنى في القرآن الكريم.

- **التنازع في الاصطلاح:**

يمكن تعريف التنازع في الاصطلاح بأنه: الاختلاف الشديد المفضي إلى المخاصمة ونفي ما عند الآخر ومحوه.

- **التنازع في الاستعمال القرآني:**

قد جاء في القرآن الكريم على وجوه:

الأول: الاختلاف الشديد، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ لِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيۡبَ فِيهَآ إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ﴾(٥)، والآية الكريمة بيان للحكمة من بعث أصحاب الكهف بعد نومهم الطويل، والمعنى: كما بعثنا أصحاب الكهف من نومهم بعد طول رقاد، أطلعنا الناس على أحوالهم؛ ليعلموا أن البعث بعد الموت حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها؛ حيث كانوا مختلفين فيما

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/٤١٥)، مادة: نزع.

(٢) سورة النازعات، الآية: ١.

(٣) الأثر: أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٤/١٨٥).

(٤) سورة القمر، الآية: ٢٠.

(٥) سورة الكهف، من الآية: ٢١.

بينهم فيما الله فاعل بمن أفناه من عباده، فأبلاه في قبره بعد مماته: أيبعثهم بعد موتهم أم لا يبعثهم؟[١].

يقول الطاهر بن عاشور: «فأطلق التنازع على الاختلاف الشديد على طريق الاستعارة؛ لأن الاختلاف الشديد يشبه التجاذب بين شخصين، وغلب ذلك حتى ساوى الحقيقة»[٢].

الثاني: المخاصمة والمجادلة بين طرفين في الرأي، يقال: تنازع فلان وفلان؛ أي: تخاصما وتجادلا، وقيل: تجاذبا في الخصومة مجاذبة الحُجَج فيما يتنازعان فيه[٣]، فكأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويذهبها[٤]، وهذا المعنى قريب مما قبله؛ إذ يلزم من شدة الاختلاف المجادلةُ والمخاصةُ، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ﴾[٥].

الثالث: التناظر والتشاور، وقد جاء في القرآن الكريم بهذا المعنى في موضع واحد، وهو قوله تعالى: ﴿فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَىٰ﴾[٦]، والمعنى: أن سحرة فرعون بعد أن سمعوا كلام نبي الله موسى عليه السلام: "وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ"، قالوا: لا يقول هذا الكلامَ ساحرٌ، فتشاوروا وتجاذبوا أطراف الكلام بينهم في أمره، فقالوا: لئن كان محقا لنتبعنَّه[٧].

وقيل: المعنى: اختلفوا فيما بينهم في أمر موسى عليه السلام، فقال بعضهم: هو محق، وقال بعضهم: هو مبطل؛ وهو قول مقاتل بن سليمان[٨].

الرابع: التناول والتعاطي، وقد جاء في القرآن الكريم في موضع واحد بهذا المعنى، وهو قوله جل شأنه: ﴿يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَّا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ﴾[٩]، قال الزجاج: «معنى "يَتَنَازَعُونَ": يتعاطون (أي:

---

(١) جامع البيان (٦٤٠/١٧).

(٢) التحرير والتنوير (٩٩/٥).

(٣) تاج العروس (٢٤٠/٢٢)، مادة: نزع، وبصائر ذوي التمييز (٣٦/٥).

(٤) المحرر الوجيز (٧١/٢).

(٥)سورة الحج، من الآية: ٦٧.

(٦) سورة طه، الآية: ٦٢.

(٧) الكشاف (٧٢/٣)، وينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص(٢٨٠).

(٨) تفسير مقاتل بن سليمان (٣١/٣)، وينظر: المحرر الوجيز (٥٠/٤)، والتفسير الكبير (٦٥/٢٢)، والبحر المحيط (٣٤٩/٧).

(٩) سورة الطور، الآية: ٢٣.

أهل الجنة) فيها كأسا، يتناول هذا الكأس من يد هذا، وهذا من يد هذا»[١]، وهو تعبير مجازي، الغرض منه تصوير كمال الرغبة في تعاطي الكؤوس بينهم، وفرط الاشتياق، مع ما فيه من إشارة إلى الملاعبة وشدة السرور[٢].

ومنه قول الأخطل[٣]:

نازَعْتُه طيّبَ الراح الشَّمُولِ وقد *** صاح الدجاجُ وحانتْ وقعةُ الساري[٤].

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٦٣/٥)، بتصرف، وينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص(٤٢٥).

(٢) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤١٢/٨)، وحاشية القونوي على تفسير البيضاوي (٢٤٨/١٨)، وتاج العروس (٢٤٧/٢٢)، مادة: نزع.

(٣) ديوان الأخطل ص(١٤٢).

(٤) الراح: الخمر، والساري: الذي يمشي ليلاً.

ثانيًا: مواضع ورود مادة "نزع" في القرآن الكريم.

وردت مادة (نزع) في القرآن الكريم في عشرين موضعا، في سبع عشرة سورة[١]، على النحو التالي:

- **وردت بصيغة الفعل الماضي في عشرة مواضع:**

ستة منها جاءت مجردة، وهي:

- قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[٢].
- قوله سبحانه: ﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِيَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾[٣].
- قوله جل شأنه: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ﴿٩﴾﴾[٤].
- قوله جل وعلا: ﴿وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ﴾[٥].

وأربعة منها جاءت مزيدة، وهي:

- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾[٦].
- قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[٧].
- قوله جل شأنه: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾[٨].
- قوله جل وعلا: ﴿فَتَنَٰزَعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَىٰ ﴿٦٢﴾﴾[٩].

---

(١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي ص(٦٩٣).

(٢) سورة الأعراف، من الآية: ٤٣، وسورة الحجر، من الآية: ٤٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٠٨، وسورة الشعراء، الآية: ٣٣.

(٤) سورة هود، الآية: ٩.

(٥) سورة القصص، من الآية: ٧٥.

(٦) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٢.

(٧) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٨) سورة الأنفال، الآية: ٤٣.

(٩) سورة طه، الآية: ٦٢.

- **وردت بصيغة الفعل المضارع في ثمانية مواضع، أربعة منهن جاءت مجردة، وهي:**
  - قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلۡمُلۡكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾(١).
  - قوله سبحانه: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآ﴾(٢).
  - قوله جل وعلا: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحۡشُرَنَّهُمۡ وَٱلشَّيَٰطِينَ ثُمَّ لَنُحۡضِرَنَّهُمۡ حَوۡلَ جَهَنَّمَ جِثِيّٗا ٦٨ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمۡ أَشَدُّ عَلَى ٱلرَّحۡمَٰنِ عِتِيّٗا ٦٩﴾(٣).
  - قوله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا صَرۡصَرٗا فِي يَوۡمِ نَحۡسٖ مُّسۡتَمِرّٖ ١٩ تَنزِعُ ٱلنَّاسَ كَأَنَّهُمۡ أَعۡجَازُ نَخۡلٖ مُّنقَعِرٖ ٢٠﴾(٤).
- **وأربعة منهن جاءت مزيدة، وهي:**
  - قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦﴾(٥).
  - قوله جل شأنه: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ لِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيۡبَ فِيهَآ إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ﴾(٦).
  - قوله جل من قائل: ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٖ جَعَلۡنَا مَنسَكًا هُمۡ نَاسِكُوهُۖ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِۚ﴾(٧).
  - قوله جلت حكمته: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسٗا لَّا لَغۡوٞ فِيهَا وَلَا تَأۡثِيمٞ ٢٣﴾(٨).
- **وردت بصيغة الاسم في موضعين، وهما:**
  - قوله تعالى: ﴿كَلَّآۖ إِنَّهَا لَظَىٰ ١٥ نَزَّاعَةٗ لِّلشَّوَىٰ ١٦﴾(٩).

---

(١) سورة آل عمران، من الآية: ٢٦.

(٢) سورة الأعراف، من الآية: ٢٧.

(٣) سورة مريم، الآيتان: ٦٨، ٦٩.

(٤) سورة القمر، الآيتان: ١٩، ٢٠.

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٤٦.

(٦) سورة الكهف، من الآية: ٢١.

(٧) سورة الحج، من الآية: ٦٧.

(٨) سورة الطور، الآية: ٢٣.

(٩) سورة المعارج، الآيتان: ١٥، ١٦.

- وقوله سبحانه: ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا ۝١﴾[١].

فالأول وصف لجهنم، والثاني وصف للملائكة الموكل إليهم قبض الأرواح.

ويمكن أن نستنبط من موارد مادة "نزع" ومشتقاتها في القرآن الكريم عدة أمور:

أولاً: أن النزع قد أُسند إلى الله تعالى في ستة مواضع: سورة آل عمران، الآية: ٢٦، سورة الأعراف، الآية: ٤٣، سورة هود، الآية: ٩، سورة مريم، الآية: ٦٩، سورة القصص الآية: ٧٥.

وأسند إلى المخلوقين في أرعة عشر موضعا: سورة آل عمران، الآية: ١٥٢، سورة النساء، الآية: ٥٩، سورة الأعراف، الآية: ٢٧، ١٠٨، سورة الأنفال، ٤٣، ٤٦، سورة الكهف، الآية: ٢١، سورة طه، الآية: ٦٢، سورة الحج، الآية: ٦٧، سورة الشعراء، الآية: ٣٣، سورة الطور، الآية: ٢٣، سورة القمر، الآية: ٢٠، سورة المعارج، الآية: ١٦، سورة النازعات، الآية: ١.

ثانيًا: أن ما جاء مسندا إلى الله تعالى قد أُسْند إلى نون العظمة الإلهية في خمسة مواضع: "نزعنا"، و"نزعناها"، و"لننزعن"، وبأسلوب الخطاب في موضع واحد "تنزع".

وما جاء مسندا إلى المخلوقين جاء بأسلوب الخطاب في أربعة مواضع: "تنازعتم"، و"تنازعوا"، وبأسلوب الغيبة في ثمانية مواضع: "نزع"، و"ينزع"، و"تنزع"، و"ينازعُنّك"، و"تنازعوا"، و"يتنازعون".

ثالثًا: أن ما جاء منه مسندا إلى الله تعالى جاء مجردا عن الزيادة، وما جاء مسندا إلى المخلوقين جاء مجردا في أربعة مواضع، وهي: "نزع"، و"ينزع"، و"تنزع"، ومزيدا في ثمانية مواضع، وهي: "تنازعتم"، و"تنازعوا"، و"يتنازعون"، و"ينازعُنَّك".

رابعًا: أن ما جاء منها مزيدا إنما جاء على وزني: "تفاعل" و"فاعل"، اللتين اشتركتا في الدلالة على: الاشتراك، والتكثير، والمغالبة فيما بُنِيتا منه، وبينهما فرق في المعنى من ناحية أخرى بينها ابن كمال باشا بقوله: «والفرق بين "فاعل" و"تفاعل" من حيث اللفظ أن وضع "فاعل" لنسبة الفعل إلى الفاعل متعلقا بغيره مع أن الغير مثل ذلك، ووضع "تفاعل" نسبة الفعل إلى أمرين مشتركين في ذلك الفعل من غير قصد إلى تعلقه بغيره، ففي الأول يرفع بالفعل ما ينسب الفعل إليه صريحا وينصب المتعلق، والثاني يرفعان معا بطريق العطف... ولهذا جاء الأول زائدا على الثاني بمفعول أبدا.

(١) سورة النازعات، الآية: ١.

ومن حيث المعنى أن بادئ الفعل في "فاعل" معلوم، دون "تفاعل"، ولذلك يقال: ضارب زيد عمرا أو ضارب عمرو زيدا... ولا يقال ذلك في تضارب»[١].

خامسًا: أن الفعل "تنازع" أو "نازع" إذا تعدى إلى مفعوله بـ"في"، كما في قوله: "فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ"، وقوله: "فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِ"، أو حذف مفعوله لتنزيله منزلة اللازم، كما في قوله: "وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ"، كان معناه: الاختلاف أو المجادلة والمخاصمة.

وإذا تعدى الفعل بنفسه، كما في قوله: "إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡ"، وقوله: "يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسٗا"، فإن معناه: التشاور أو التعاطي.

سادسًا: أن النزع قد يكون في الدنيا، كنزع الله تعالى الملكَ ممن أراد، ونزع نبي الله موسى عليه السلام يدَه من جيبه، ونزع إبليس عن آدم وحواء عليهما السلام لباسَهما؛ لتنكشف عوراتهما.

وقد يكون في الآخرة، كتنازع أهل الجنة كؤوسَ الشرب بينهم، ونزع جهنم لشوى الكافرين، ونزع الملائكة الروح عند الموت، والموت أول منازل الآخرة.

سابعًا: أن المخلوقين الذين أسند إليهم النزع شمل نبي الله موسى عليه السلام، والملائكة- وهم قبضة أرواح العباد- وإبليس، والريح، والمكلَّفين.

ثامنًا: أن النزع قد يكون حسيًّا، كنزع الله تعالى الملك ممن يشاء، ونزع موسى عليه السلام يده من جيبه، ونزع الريح عادا من مقارّهم، وقد يكون معنويًّا، كنزع الله تعالى الغِلَّ من صدور المؤمنين في الجنة.

أما التنازع والمنازعة فلا يكونان إلا معنويّين.

ثالثًا: الفرق بين التنازع وكلٍّ من الاختلاف، والجدال، والمخاصمة.

اتضح مما سبق في بيان الدلالة اللغوية والاستعمال القرآني للفظ التنازع أنه بمعنى الاختلاف، والجدال والخصام، والتشاور، والتعاطي، فلزم بيان الفرق بينه وبينهم.

(١) شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف لشمس الدين أحمد المعروف بديكنقوز، وشمس الدين أحمد بن سليمان المشهور بابن كمال باشا ص(٢٠، ٢١).

- **الفرق بين التنازع والاختلاف.**

الاختلاف في اللغة: مصدر الفعل "اختلف"، ضد الاتفاق، وهو: أن يأخذ كلّ واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله[١]، فالاختلاف يشمل الأحوال والآراء، فمن الاختلاف في الأحوال قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾﴾[٢]، ومن الاختلاف في الآراء قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ﴾[٣].

والاختلاف في الآراء منه ما هو مذموم، كما قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾[٤].

ومنه ما هو محمود، كالاختلاف بين العلماء، وضابطه: ما احتمله النص الشرعي من معان لا معارض لها، وذلك كالاختلاف الواقع بين الصحابة ﷺ، والاختلاف بين المذاهب الفقهية، وبين المفسرين في الآيات القرآنية ظنية الدلالة، فذلك كله من الاختلاف المحمود الذي اتسعت له الشريعة الإسلامية، فعن القاسم بن محمد أو عمر بن عبد العزيز أنه قال: «لا يسرني أن أصحاب محمد لم يختلفوا؛ لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة»[٥].

فالفرق بين التنازع والاختلاف: أن الاختلاف أعم من التنازع؛ لأن الاختلاف يكون في الأحوال والآراء، أما التنازع فلا يكون إلا في الآراء، يقول أبو زهرة: «إنما التنازع هو الاختلاف في طلب الحق في الأمر»[٦].

كذلك الاختلاف قد يكون محمودا وقد يكون مذموما، أما التنازع فلا يكون إلا مذموما، فكل تنازع اختلاف، وليس كل اختلاف تنازعا، وذلك في القرآن كله إلا في موضعين: سورة طه، الآية: ٦٢، وسورة الطور، الآية: ٢٣.

---

(١) المفردات في غريب القرآن، ص(٢٩٤)، مادة: خلف.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٢٧.

(٣) سورة آل عمران، ومن الآية: ١٠٥.

(٤) سورة البقرة، ومن الآية: ١٧٦.

(٥) الأثر: ذكره المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢٠٩/١)، وعزاه إلى البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، ولم أقف عليه في المدخل.

(٦) زهرة التفاسير (١٧٣٠/٤).

- **الفرق بين التنازع والجدال:**

الجدال في اللغة: من الجدْل، وهو إحكام الفتل، يقال: جدلتُ الحبل؛ أي: أحكمت فتله، وأطلق على المفاوضة بين طرفين جدالا؛ لأن كلا منهما يعمل على إحكام رأيه وتقويته بما يبديه من حجج وبراهين.

وقيل: أصله من الجدالة؛ وهو: الأرض الصلبة، فكأن كلا من المتجادلين يريد أن يسقط صاحبه على الجدالة؛ ليصرعه(١).

والجدال منه المحمود، وهو ما أمر الله به، كما في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾(٢)، وقوله سبحانه: ﴿قَالُواْ يَٰنُوحُ قَدۡ جَٰدَلۡتَنَا فَأَكۡثَرۡتَ جِدَٰلَنَا﴾(٣)، وقوله جل شأنه: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنۡ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلرَّوۡعُ وَجَآءَتۡهُ ٱلۡبُشۡرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِي قَوۡمِ لُوطٍ ٧٤﴾(٤).

ونحو ما كان من بعض الصحابة ﷺ مع رسول الله ﷺ، كما في قوله جل وعلا: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا وَتَشۡتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ١﴾(٥).

وإنما يكون الجدال محمودا إذا كان القصد منه إظهار الحق وتأييده، وكان المجادِل عالِمًا بما يجادل فيه، وكان من غير صخب ولا ازدراء.

فإذا فقد شرطا من هذه الشروط الثلاثة فهو جدال مذموم، منهي عنه، كما في قوله تعالى: ﴿وَيُجَٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّۖ﴾(٦)، وقوله سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ ٣﴾(٧)، وقوله جل شأنه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٢٥﴾(٨).

---

(١) المفردات في غريب القرآن، ص(١٨٩)، مادة: جدل، وينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (٦٨/٩).

(٢) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

(٣) سورة هود، من الآية: ٣٢.

(٤) سورة هود، الآية: ٧٤.

(٥) سورة المجادلة، الآية: ١.

(٦) سورة الكهف، من الآية: ٥٦.

(٧) سورة الحج، الآية: ٣.

(٨) سورة الأنعام، من الآية: ٢٥.

فالفرق بين التنازع والجدال: أن التنازع قوامه شدة المخالفة وإنكار الآخر، وأن عواقبه الفشل والتفرق والانتكاس، والجدال يقوم على إلزام الخصم وإبطال حججه، وأن منه ما يكون تأييدا للحق ونصرة له، ومنه ما يكون إدحاضا له.

- **المخاصمة.**

المخاصمة في اللغة: المنازعة يقال: خاصمته وخصمته، خصاما ومخاصمة، من الخُصْم، وهو جانب الوعاء، يقول الجوهري: «يقال للمتاع إذا وقَعَ في جانب الوعاء من خُرْجٍ أو جُوالقٍ أو عَيبةٍ: قد وقع في خُصْمِ الوعاء، وفي زاوية الوعاء. وخصم كل شيء: جانبه وناحيته»[(١)]، ويقال: خصمان لأخذ كل واحد منهما في شق من الحجاج والدعوى[(٢)].

وعرف الحرالي الخصامَ بأنه: القول الذي يسمع المصيح، ويولج في صماخه ما يكفه عن مزعمه ودعواه[(٣)].

والفرق بين المنازعة والمخاصمة، أن المنازعة أخص من المخاصمة؛ ذلك لأن الخصام لا يطلق إلا عند ظهور الحق، فيُظهر الخصيمُ أنه غير حق[(٤)]، وأنه لا يمكن أن يجتمع الخصمان على على شيء واحد، بخلاف المتنازعين، فإنها كثيرا ما يجتمعان على الحق إذا ردا ما تنازعا فيه إلى الله ورسوله ﷺ.

(١) الصحاح (١٩١٣/٥)، مادة: خصم.

(٢) تاج العروس (١٠٢/٣٢)، مادة: خصم.

(٣) تراث أبي الحسن الحرالي ص(٣٧٥).

(٤) التحرير والتنوير (٢٥/ ٢٤٠).

المطلب الثاني

التحذير من التنازع

من ينظر في آيات القرآن الكريم متدبرا معانيها، مستنبطا مقاصدها، لا يجد سبيلا يجمع الأمة، ويوحد صفها، ويجمع شملها، إلا أمر الله تعالى به، وحض عليه، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾(١)، ولا يجد بابا يفرق جمعها، أو يمزق وحدتها، أو يشتت شملها إلا نهى الله تعالى عنه وزجر، وأوصد دونه الأسباب، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾(٢).

من تلك الأساليب القرآنية النهي الصريح عن التنازع بين أبناء الأمة الإسلامية وأطياف المجتمع، وقد جاء النهي عنه صريحا في موضعين:

الموضع الأول قوله تعالى: ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِى ٱلْأَمْرِ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ۖ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾(٣)، وهو نهي عام عن كل صور المنازعة فيما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ.

والآية الكريمة واردة بعد ذكر بعض المظاهر الكونية الدالة على لطف الله تعالى بالإنسان، ورحمته به، وهو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿٦٣﴾ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٦٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۚ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٥﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَكَفُورٌ ﴿٦٦﴾﴾(٤).

لبيان استحقاقه تعالى بالعبادة وفق المنهج الذي شرعه لهم، فصلاح هذا الكون مرهون باتباع الإنسان هذا المنهج الذي شرعه لعباده على مر العصور منذ آدم عليه السلام إلى خاتمهم محمد ﷺ، قال الآلوسي: «فالأمة التي كانت من مبعث موسى إلى مبعث عيسى عليهما السلام منسكهم ما في التوراة، هم عاملون به لا غيرهم، والتي من مبعث عيسى عليه السلام إلى مبعث نبينا ﷺ منسكهم ما في الإنجيل، هم عاملون به لا غيرهم، وأما الأمة الموجودة عند مبعث النبي ﷺ ومن بعدهم من

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٣.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٥.

(٣) سورة الحج، الآية: ٦٧.

(٤) سورة الحج، الآيات: ٦٤- ٦٦.

الموجودين إلى يوم القيامة، فهم أمة واحدة، منسكهم ما في القرآن ليس إلا»[١]. وذلك كما قال سبحانه: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[٢]، مع اتفاق جميع الشرائع في الأصول، كما قال جل شأنه: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾[٣]، فهذا المنهج الذي بعث الله به نبيه محمدا ﷺ هو حق لا مرية فيه، كما كانت الشرائع السماوية التي سبقته حقا، فلا ينازع في دين الله منازعٌ، ولا يمار فيه ممارٍ.

فقوله: " لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ**"** مقدمة للنهي عن منازعة النبي ﷺ في أمر من أمور الدين ببيان أن الله جعل لكل أمة منسكا.

و"المنسك": العبادة والشرعة؛ وهو رأي أكثر المفسرين؛ عزاه إليه أبو زهرة[٤]، وقيل: موضع العبادة، وقيل: زمان العبادة؛ أي: العيد، وهي معانٍ صحيحة من حيث الاشتقاق، فـ"مَفعَل" يصلح أن يكون مصدرا ميميا، وأن يكون اسم مكان، وأن يكون اسم زمان، لكن حمله في الآية على المصدر هو الأولى، لقوله: "هُمْ نَاسِكُوهُ" فلو كان أريد به اسم المكان أو اسم الزمان لقيل: ناسكون فيه، وكذلك تعقيب الآية بقوله: "إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ"، ولقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[٥][٦].

والمعنى: أنا أنزلنا لكل قوم شريعة خاصة بهم، تلائم ظروفهم، وتعالج قضاياهم، هي حقٌّ، تعبدناهم بها، ويسيرون على منهجها.

وقوله: "فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ" نهي عن المنازعة فيما أنزل الله على نبيه محمد ﷺ من أمور الدين، وهو نهي مفرع عما قبله[٧]؛ أي: أننا جعلنا لكل أمة منهاجا، تعبدناهم به، فإذا كان الأمر كذلك، فلا

---

(١) روح المعاني للآلوسي (١٨٥/٩).

(٢) سورة المائدة، من الآية: ٤٨

(٣) سورة الشورى، من الآية: ١٣.

(٤) زهرة التفاسير (٥٠٢٣/٩).

(٥) سورة المائدة، من الآية: ٤٨

(٦) تأويلات أهل السنة (٤٣٩/٧)، والمحرر الوجيز (١٣٢/٤)، والتفسير الكبير (٢٤٩/٢٣)، وفتح القدير للشوكاني (٥٥٣/٣).

(٧) فتح القدير (٥٠٢٣/٩)، وزهرة التفاسير (٥٠٢٣/٩).

فلا ينازعُ أحدٌ رسولَ الله ﷺ في شريعته التي بعثه الله بها، فإن تعيينه تعالى لكل أمة شريعة خاصة موجب لطاعة هؤلاء لك وعدم منازعتهم لرسول الله ﷺ في أمر هذه الشريعة(١).

وظاهر الآية أن النهي موجه إلى أرباب الملل- بدلالة السياق- أو إلى المشركين- بدلالة سبب النزول(٢)- فإن ما أعطيه ﷺ من الحجج والبراهين على أحقية شريعته يقطع منازعة كل منازع.

وحمل الآية على عموم المنهيين هو الأولى، فيدخل فيه هؤلاء وهؤلاء، ويدخل فيه أيضًا أصحاب الفرق الضالة والاتجاهات المنحرفة، كالقرامطة، والمستشرقين، والعلمانيين، وغيرهم.

ولا يمكن أن تتأتى تلك المنازعة من المؤمنين، ولو تأولا؛ لأنه يتنافى مع كمال الإيمان.

وجاء لفظ النزاع في الآية على وزن "المفاعلة" لا "التفاعل" على خلاف غالب وروده في القرآن؛ وذلك لأن صيغة المفاعلة يكون الفاعل فيها هو البادئَ بالفعل والأساسَ فيه، فحين يقال: قاتل زيد عمرا، فإن زيدا هو البادئ بالقتل، وعمرو طرف في القيام به.

فلما كان من المحال أن يقع من رسول الله ﷺ منازعة في الحق إلا ردًّا عليها وإبطالا لها، وكانوا هم المقصودين بالنهي عنها، جيء بها على وزن "المفاعلة".

وسبب النهي أن هؤلاء المنازعين لا يخلو حالهم عن أن يكونوا جهالا أو معاندين، والجاهل دواؤه التعليمُ وإظهار الصواب له، والمعاند لا دواء له إلا الترك؛ إذ لا يطلب معرفة الحق والوصول إليه، فلا يجدي النزاع مع أحدهما، كما أن أمر هذا الدين أبلج، فهو وحي من الله، معصوم أن يتطرق إليه خطأ أو يصيبه خلل، مبني على مراعاة مصالح العباد، صالح لكل زمان ومكان(٣).

فإن قيل: لم عدل الأسلوب عن خطابهم إلى خطاب رسول الله ﷺ، فهلا قيل: فلا تُنازِعُوا في الأمر؟

فالجواب: أن توجيه الخطاب لهؤلاء غير مجدٍ، فهم أبعدُ الناس عن الامتثال إليه والخضوع له، وأنى لهم الامتثال وما قصدوا بمنازعتهم إلا الصدَّ عنه!

---

(١) تفسير المراغي أحمد بن مصطفى المراغي (١٣٩/١٧).

(٢) ذكر البغوي أن الآية نزلت في بُدَيل بن ورقاء، وبِشْر بن سفيان، ويزيد بن خنيس، قالوا لأصحاب النبي ﷺ: "ما لكم تأكلون مما تقتلون بأيديكم ولا تأكلون مما قتله الله" (معالم التنزيل (٣٩٨/٥)، وينظر: الكشاف (١٦٩/٣)، والمحرر الوجيز (١٣٢/٤)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩٣/١٢).

(٣) أنوار التنزيل للبيضاوي (٧٨/٤).

وقيل: النهي في الآية لرسول الله ﷺ، وهو كناية عن عدم الالتفات إليهم؛ أي: لا تلتفت إلى قولهم، ولا تمكنهم من أن ينازعوك، وحاشا رسول الله ﷺ أن يلتفت إلى هؤلاء، وعلى هذا فالغرض من النهي التهييج والإلهاب؛ وهو قول الزمخشري(١).

أو على تقدير: لا تنازعهم فينزعوك، كما تقول: لا يضاربك فلان، فيضربك، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَصُدُّنَّكَ عَنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ﴾(٢)؛ وهو قول الزجاج(٣).

والأول؛ أي: كون النهي موجها إلى أرباب الملل وغيرهم، هو الأرجح؛ لأنه أوفق باستعمال دلالة المفاعلة على حقيقتها(٤).

والخطاب في الآية "فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ": لرسول الله ﷺ، ويدخل فيه تبعًا القائمون على حفظ الدين من العلماء وغيرهم.

والمراد بـ"ٱلْأَمْرِ" هو: ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ من الكتاب وشرائع الدين ونحوه، وقيل: أمر الذبائح؛ بناء على ما جاء في سبب النزول(٥).

والقول الأول هو الأرجح؛ لعمومه، ولعدم ثبوت سبب النزول، فلم أقف عليه مسندا فيما وقع بين يدي من مصادر.

وقد جاء النهي عن المنازعة نهيا كليًّا غير مفصَّلٍ؛ ليشمل كل صور المنازعة في الدين، نحو طعن المشركين في القرآن الكريم في العهد المكي، وإثارة اليهود الشبهات حول الدين في العصر النبوي المبارك، ثم تحريف الباطنية لنصوص القرآن العظيم، وحملات المستشرقين لتشويه الإسلام بصفة عامة والقرآن الكريم بصفة خاصة، وتناوُل العلمانيين للقضايا الدينية بصفة عامة، والقرآنية بصفة خاصة للتشكيك في ثوابت الدين، وإحلال الفكر الغربي محله:

- **فمن منازعة المشركين:**

(١) الكشاف (١٦٩/٣)، وينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٥١/٥).

(٢) سورة القصص، من الآية: ٨٧

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٤٣٧/٣)، وينظر: المحرر الوجيز (١٣٢/٤).

(٤) حاشية القونوي (١١٢/١٣).

(٥) المحرر الوجيز (١٣٢/٤)، والبحر المحيط (٥٣٤/٧).

- طعنهم في القرآن الكريم بأنه أساطير الأولين، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ۝٥﴾[١]، وأنه من افتراء محمد ﷺ، كما قال سبحانه: ﴿أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۖ قُلۡ فَأۡتُواْ بِسُورَةٖ مِّثۡلِهِۦ وَٱدۡعُواْ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ۝٣٨﴾[٢].
- قولهم- كما حكى القرآن الكريم عنهم-: ﴿إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ﴾[٣].
- قولهم: "تأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون مما أكله الله"

- **ومن منازعة اليهود:**

- إثارتهم الشبهات حول النسخ، وقد رد الله عليهم بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ۝١٠٦﴾[٤]، وحول تحويل القبلة، وقد أبطل الله شبهتهم بقوله سبحانه: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ۝١٤٢﴾[٥]، قال البقاعي: «"فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِ"؛ أي: بما يلقيه الشيطان إليهم من الشبه ليجادلوا به، من طعنهم في دينك بالنسخ بقولهم: لو كان من عند الله لما أمر اليوم بشيء ونهي عنه غداً. لأنه يلزم منه البَدا، فليس الأمر كما زعموا، بل هو دال على العلم بالعواقب والاقتدار التام على شرع المذاهب، وغير ذلك من الشبه ... فلا يلتفت إليهم في شيء نازعوا فيه كائناً ما كان»[٦].
- محاولتهم إضلال النبي ﷺ عما نزل عليه، كما في قوله جل شأنه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ﴾[٧]، وقوله جل وعلا: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾[٨].

---

(١) سورة الفرقان، الآية: ٥.

(٢) سورة يونس، الآية: ٣٨.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢٧٥.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ١٠٦.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٤٢.

(٦) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٨٩/١٣) ، بتصرف.

(٧) سورة المائدة، من الآية: ٤١

(٨) سورة المائدة، من الآية: ٤٩.

- **ومن منازعة النصارى:**

- زعمهم ألوهية عيسى بن مريم عليه السلام، وقد رد الله تعالى زعمهم بقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًاۗ﴾(١).

- زعمهم أن الله ثالث ثلاثة، وقد رد الله افتراءهم بقوله: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾﴾(٢).

- **ومن منازعة الفرق الضالة قديما:**

- زعم القرامطة أن لكل آية ظاهرا يشترك في معرفته العوامُّ والخواص، وباطنا يختص بمعرفته خواص الناس، وهم الأئمة المعصومون، فلا يؤخذ علم إلا منهم خاصة

- **ومن منازعة الاتجاهات المنحرفة حديثا:**

- زعْمُ العلمانيين "تاريخية القرآن الكريم"؛ أي: عدم صلاحيته لكل زمان ومكان، وإنما هو تشريع خاص بمن نزل فيهم دون غيرهم إلا ما يتوافق مع ظروف عصرنا الحاضر، مما يستلزم نفي العمومية عنه.

- وزعمهم "ثبات النص القرآني، وحركة محتواه"، مما يستلزم نسبية فهم معانيه، فتتعدد المعاني القرآنية بتعدد القراء.

(١) سورة المائدة، من الآية: ١٧.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٥.

الموضع الثاني: قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٤٥ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦﴾[١].

فهاتان الآيتان وردتا في سورة الأنفال، وقد نزلت السورة الكريمة في غزوة بدر، ففيها أحداثها الكبرى وما اشتملت عليه من عظات وعبر، فهو يوم الفرقان الذي فرق الله فيه بين عزة الحق وذلة الباطل، وفيها بيان أسباب النصر على العدو، وصفات المجاهدين الذي يمدهم بمدد من عنده، وما ينبغي على المسلمين بعد أن تضع الحرب أوزارها[٢].

فتأتي الآيتان الكريمتان لتؤديا حلقة من حلقات السورة الكريمة، تُتمان به المقصد العام لها، يقول البقاعي: «والآيتان تذكّرانهم بحالتهم التي أوجبت نصرهم؛ ليلزموها في كل معترك»[٣]، فبعد أن امتن الله على المسلمين يوم بدر فأمدهم بأسباب النصر على أعدائهم بقوله تعالى: ﴿إِذۡ أَنتُم بِٱلۡعُدۡوَةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُم بِٱلۡعُدۡوَةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ٤٤﴾[٤]، وقد ختمها بأن الأمور كلها نفاذها بيده، أمر المؤمنين في هاتين الآيتين بجماع أسباب النصر في المواقع كلها[٥]، وهي خمسة:

- **الثبات عند اللقاء**، وهو أول طريق النصر، وذلك يكون بتوطين النفس عند لقاء العدو، فلا تضطرب صفوفهم، ولا تنازعهم أنفسهم بالتولي والفرار[٦]، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ١٥ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ١٦﴾[٧]، فقد اجتمع الأمر بالثبات والنهي عن الفرار على شيء واحد[٨]؛ تأكيدًا على ضرورته، وتحذيرًا من مغبته.

قال الرازي: «فإن قيل: فهذه الآية توجب الثبات على كل حال، وهذا يوهم أنها ناسخة لآية التحرف والتحيز.

---

(١) سورة الأنفال، الآيتان: ٤٥، ٤٦.

(٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم للدكتور محمد سيد طنطاوي (٩/٦).

(٣) نظم الدرر (٢٩٣/٨).

(٤) سورة الأنفال، الآيات: ٤٢- ٤٤.

(٥) المحرر الوجيز (٥٣٦/٢)، ونظم الدرر (٢٩٢/٨)، والتحرير والتنوير (٢٩/١٠).

(٦) التفسير الكبير (٤٨٩/١٥)، وزهرة التفاسير (٣١٤٨/٦).

(٧) سورة الأنفال، الآيتان: ١٥، ١٦.

(٨) تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي (٢٣٠/٥).

قلنا: هذه الآية توجب الثبات في الجملة، والمراد من الثبات الجد في المحاربة. وآية التحرف والتحيز لا تقدح في حصول الثبات في المحاربة بل كان الثبات في هذا المقصود، لا يحصل إلا بذلك التحرف والتحيز»[١].

- **كثرة ذكر الله**، والمراد به: ذكره تعالى بقلوبهم وألسنتهم، وأن يلهجوا بالدعاء بالمعونة والتأييد والنصر منه سبحانه، كما قال سبحانه مخبرا عن طالوت وجنده: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾[٢]، وقال جل شأنه مخبرا عن أنبيائه- عليهم السلام- وأتباعهم في مواجهاتهم أعداءَ الله: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾[٣].

وقد اقترن الأمر بالثبات بالأمر بالذكر؛ لأن الثبات يحتاج إلى قلب مفعم باليقين بما عنده، ولسان لا يفتر عن ذكر ربه، فيثبت حينئذٍ أمام عدوه، ويضحي بماله ونفسه للفوز بما أعده للمجاهدين في سبيله بإحدى الحسنيين: النصر والشهادة. فالذكر هو الزاد الذي يتزود العبد به وهو يرى أسباب الموت بين عينيه، ويسوغ له كل شدة ومكروه.

- **طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ**، وهو أمر عام في كل ما يأمران به، وينهيان عنه، لا سيما فيما يتعلق بأمور القتال، فالطاعة سبب للنصر، والمعصية سبب للخذلان والانكسار، يقول الرازي: «"وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ" في سائر ما يأمر به؛ لأن الجهاد لا ينفع إلا مع التمسك بسائر الطاعات»[٤]، الطاعات»[٤]، والطاعة برهان صدق على الإخلاص في الذكر.

وقد قرن الله تعالى طاعة رسوله ﷺ بطاعته؛ لأنه المبلغ عن الله، المبيّن رسالته، ولأنه ولي أمرهم، فطاعته ﷺ واجبة رسولًا وقائدًا، يقول الطاهر بن عاشور: «ومن طاعته ﷺ طاعة أمرائه في حياته؛ لقوله: «وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي»[٥].

---

(١) التفسير الكبير (٤٨٩/١٥).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٤٧.

(٤) التفسير الكبير (٤٨٩/١٥).

(٥) جزء من حديث متفق عليه، وتمامه: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» =

وتشمل طاعة أمراء الجيوش بعد وفاته[١]، ويقول السيد رشيد رضا: «فطاعة القائد العام هي جماع النظام الذي هو ركن من أركان الظفر، فكيف إذا كان القائد العام رسول الله المؤيد من لدنه بالوحي والتوفيق، والمشارك لكم في الرأي والتدبير والاستشارة في الأمور»[٢].

- **النهي عن التنازع**، وهو: الاختلاف وتجاذب الآراء وافتراقها، وهو نهي عام عن كل صور التنازع، سواء ما يتعلق بأمور القتال أو غيره لعموم اللفظ، لكن يدخل في النهي عنه فيما يخص أمر القتال دخولا أوليا لدلالة السياق.

والغرض منه في الآية الكريمة- كما قال السيد رشيد رضا-: «أنه مساق للأمر بالثبات، وكثرة الذكر، وبطاعة الله والرسول، ومتِمٌّ للغرض منه»[٣].

وجاء النهي عنه على وزن "التفاعل"؛ لأن كلا الطرفين يمكن أن يتأتى منه النزاع، بخلاف قوله: "فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ"، الذي لا يمكن أن يتأتى إلا من طرف المارقين عن الدين، كما سبق تقريره.

وقد اقترن النهي بالأمر بالطاعة؛ إذ لا يتنازع الناس إلا حين يستبدلون الهوى بمنهج الله، فتتعدد الأهواء، وتختلف الآراء، وتضطرب الأحوال، أما إذا انقاد الناس إلى منهج الله، سلموا من السبب الرئيس للتنازع، وكانوا أبعد ما يكون عن تنازعٍ يُمزق وحدتهم، ويُضعف شوكتهم، فتقديم الأمر بالطاعة على النهي عن المعصية كتقديم السبب على المسبب.

فإن قيل: إذا كانت طاعة الله ورسوله ﷺ سببا في عدم التنازع، فلم عُطِف عليه بالواو دون الفاء، وكان حق العطف أن يكون بالفاء لارتباط السببية بها؟

فالجواب: أنه لما كان النهي عن التنازع مطلوبا لذاته، عُدِل عن العطف بالفاء إلى الواو، إذ لو كان العطف بالفاء، لأوهم أن الغرض الرئيس من الأمر بالطاعة هو عدم الوقوع في التنازع، وذلك غير مراد.

(أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأحكام، باب: باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [سورة النساء، من الآية: ٥٩] ح(٧١٣٧)، ومسلم في صحيحه ١٤٦٦/٣، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ح(١٨٣٥)، كلاهما عن أبي هريرة ﷺ، واللفظ لهما

(١) التحرير والتنوير (٣٠/١٠).

(٢) تفسير المنار (٢٢/١٠)، وينظر: زهرة التفاسير (٣١٤٩/٦).

(٣) تفسير المنار (٢٣/١٠).

وقد جاء النهي عنه مقرونا بعواقبه وما يترتب عليه من مضارٍ- سيأتي الحديث عنها- فقال: "فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ"؛ تنفيرا عنه، وتحذيرا من الوقوع فيه.

- **الصبر**، وهو أمر جامع لما سبقه؛ لأنه أساس الثبات، وقوة العبادة، ويضبط النفس، وفي الصحيحين: أن النبي ﷺ قال: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»(١).

ولأهميته قرنه الله تعالى بأقوى المرغبات فيه والمحفزات عليه، وهو قوله: "إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ"، وهي معية تأييد وإعانة، يقول ابن القيم: «أمر المجاهدين فيها بخمسة أشياء ما اجتمعت في فئة قط إلا نصرت وإن قلت وكثر عدوها:

- أحدها: الثبات.
- الثاني: كثرة ذكره سبحانه وتعالى
- الثالث: طاعته وطاعة رسوله.
- الرابع: اتفاق الكلمة وعدم التنازع الذي يوجب الفشل والوهن وهو جند يقوي به المتنازعون عدوهم عليهم فإنهم في اجتماعهم كالحزمة من السهام لا يستطيع أحد كسرها فإذا فرقها وصار كل منهم وحده كسرها فإذا فرقها وصار كل منهم وحده كسرها كلها
- الخامس: ملاك ذلك كله وقوامه وأساسه وهو الصبر»(٢).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٦٣/٤)، كتاب: الجهاد والسير، باب: لا تمنوا لقاء العدو، ح(٤٠٥١)، ومسلم في صحيحه (١٣٦٢/٣)، كتاب: الجهاد والسير، باب: كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء، ح(١٧٤١)، واللفظ لهما.

(٢) الفروسية المحمدية لابن القيم الجوزية ص(٤٧٢).

المطلب الثالث

الآثار المترتبة على التنازع

سبق في المطلب السابق النهي الصريح عن المنازعة والتنازع، ولم يكن النهي عنه نهيا تعبديا، خفيت حكمته ، وعجزت العقول عن إدراكها، إنما كان النهي عنه لما ترتب عليه من مضار، فهو سبيل فشل الأمة، وأداة ضعفها، وسبب تفرقها، ومعول هلاكها، يقول الراغب الأصفهاني: «والتنازع سبب كل شر»(١).

وقد اشتملت الآيات القرآنية على أبرز تلك الآثار المترتبة عليه تصريحا أو إيماءً، وساقت لنا من النماذج الواقعية المبرهنة على ذلك، وأسوق من تلك الآثار المترتبة عليه ما يلي:

أولاً: الفشل.

الفشل في اللغة: أُطْلِق: على عدة معانٍ، فأُطلِق على الضعف، والجبن، والفزع، والتراخي(٢)، وهذه المعاني بعضها متقارب، وبعضها لازم عن بعض.

ويقول أبو حيان: «الفشل في البدن: الإعياء، وفي الحرب: الجبن والخور، وفي الرأي: العجز والفساد، وفعله: فشِل بكسر الشين»(٣) أ.هـ.

وفي الاصطلاح: إخفاق الإنسان في تحقيق ما كان يرجوه(٤).

ومجال الفشل يتسع ليشمل كافة ميادين الحياة: الحياة العلمية، والاقتصادية، والاجتماعية، والأسرية، ولكنه لم يرد في القرآن الكريم إلا في سياق الحديث عن قتال المشركين؛ لأنه أخطر ميادين الفشل على هوية الأمة، بل على وجودها، مبينا سبب الوقوع فيه؛ لأخذ الحيطة والحذر منه، حيث ورد في أربع آيات، ثلاث منهن ارتبط الحديث عنه بالتنازع تصريحا، وهي:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾(٥).

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ٥٩٤).

(٢) الصحاح (٥/١٧٩٠)، والمفردات في غريب القرآن ص(٦٣٧)، وتاج العروس (٣٠/١٥٩)، مادة: فشل.

(٣) البحر المحيط في التفسير (٣/٣٢٥)، وينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (٧/٣٥٧).

(٤) تفسير المنار (١٠/٢٣)، وتفسير الشعراوي (٨/٤٧٢٤).

(٥) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٢.

والآية الكريمة بيان لما وقع للمسلمين يوم أحد، من تحقق وعد الله لهم بالنصر أولاً، ثم هزيمتهم حين تنازع أكثر الرماة، وعصوا أمر رسول الله ﷺ.

وقد اقترن ذكر الفشل في الآية بالتنازع والمعصية، حيث قال: "حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم"، وهو من اقتران المسبَّب بسببه، والدليلُ على أن الفشل مسبب عن التنازع قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[١]، فقد عطف عليه بفاء السببية الدالة على أن ما بعدها مسبب عما قبلها؛ أي: أن التنازع سبب في الفشل.

وإنما كان الفشل مسببا عن التنازع؛ لأن في التنازع إهدارا للقوى، وتشتيتا لها، وإضعافا لكلا المتنازعين، في الوقت الذي يجب أن تأتلف فيه القلوب، وتجتمع فيه الكلمة، ويتوحد فيه الصف ضد العدو، يقول الطاهر بن عاشور: «وإنما كان التنازع مفضيا إلى الفشل؛ لأنه يثير التغاضب؛ ويزيل التعاون بين القوم، ويحدث فيهم أن يتربص بعضهم ببعض الدوائر، فيحدث في نفوسهم الاشتغال باتقاء بعضهم بعضا، وتوقع عدم إلفاء النصير عند مآزق القتال، فيصرف الأمة عن التوجه إلى شغل واحد فيما فيه نفع جميعهم، ويصرف الجيش عن الإقدام على أعدائهم، فيتمكن منهم العدو»[٢].

وفي الربط بين التنازع والفشل بفاء السببية في قوله تعالى: "وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟" ما يدل على أن تلك سنة من سنن الله الجارية في عباده، وذلك من منهج القرآن الكريم في تقرير سنة عامة وقانون مطرد لا يتخلف ولا يتبدل، قال سبحانه: ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾﴾[٣].

فإن قيل: إذا كان الفشل مسببا عن التنازع ونتيجة له، فإن حقه أمران:

الأول: أن يتقدم عليه في الذكر، ضرورة تقدم السبب على المسبب، والمقدمة على النتيجة في الذكر.

الثاني: أن يُعطف عليه بالفاء؛ لاقتران معنى السببية بها إذا عطف بها الجمل، كما في قوله تعالى: "وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟"، أو الصفات[٤]، كما في قوله سبحانه: ﴿فَإِنَّهُمْ لَءَاكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ ﴿٦٦﴾﴾[١].

---

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٤٦

(٢) التحرير والتنوير (٣١/١٠)، وينظر: تفسير الشعراوي (٤٧٢٣/٨).

(٣) سورة فاطر، من الآية: ٤٣.

(٤) مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري (١٧٣/١).

فإذا كان الأمر كذلك، فلِمَ تقدم الفشل على التنازع في الذكر في هذه الآية؛ أعني: قوله: "حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ"؟ ولِمَ جاء معطوفا عليه بالواو دون الفاء، حيث إن مقتضى السببية أن يقال: "حتى إذا تنازعتم ففشلتم"؟

فالجواب: أن ذلك هو أوفى بالغرض الذي سيق له الكلام، وذلك أن الغرض الرئيس هو بيان فشل المسلمين وتحقق هزيمتهم يوم أحد، ثم أتبعه بذكر أسبابه، وهو التنازع، والمعصية.

وقد عُطف التنازع على الفشل بالواو لبيان أن كلا التنازع والمعصية جدير وحده بفشل المسلمين وهزيمتهم في الوقائع.

وهذا الجواب مبني على ما ذهب إليه الماتريدي من أن في الكلام تقديما وتأخيرا، حيث قال: «هو على التقديم والتأخير: "حتى إذا تنازعتم وفشلتم"؛ إذ التنازع هو سبب الفشل والجبن؛ كقوله: "وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟"»[٢]، وأنَّ الفشل: الإخفاق في نيل المطلوب، والإحالة دون الوصول إليه.

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى الفشل في الآية الكريمة: الضعف والعجز عن مقاومة الهوى، وبناءً عليه، فإن ترتيب الجمل في الآية جاء على وفق مجريات وأحداث الواقع، فلا تقديم ولا تأخير في الكلام، يقول الدكتور طنطاوي: «ولقد رتب الله تعالى ما حدث من بعض المؤمنين في غزوة أحد ترتيبا دقيقا، يتفق مع ما حصل منهم، وذلك لأنهم حدث منهم- أولا- الفشل بمعنى العجز النفسي عن الثبات والصبر، ثم ترتب على ذلك أن تنازعوا فيما بينهم، ونتج عن هذا التنازع أن ترك معظمهم مكانه ونزل إلى ميدان المعركة لجمع المغانم، ثم ترتب على كل ذلك معصيتهم لأمر رسولهم وقائدهم ﷺ»[٣].

الآية الثانية: قوله سبحانه: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾[٤].

الآية الكريمة واردة في سورة الأنفال، حيث دار الحديث فيها عن غزوة بدر الكبرى التي نصر الله فيها المؤمنين، وفرق بها بين الحق والباطل، وقد اشتملت السورة الكريمة على أسباب النصر

---

(١) سورة الصافات، الآية: ٦٦.

(٢) تفسير القرآن لأبي المظفر السمعاني (٥٠٦/٢)، وينظر: معالم التنزيل (١١٩/٢)، ونظم الدرر (٩٣/٥).

(٣) التفسير الوسيط للقرآن الكريم (٢٩٧/٢)، وينظر: التفسير الكبير (٣٨٨/٩)، وغرائب القرآن للنيسابوري (٢٨٠/٢)، وتفسير المنار (١٥٠/٤)، وزهرة التفاسير (١٤٥٣/٣).

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٤٣.

التي هيأها الله لنبيه ﷺ والمؤمنين يومئذٍ، من تلك الأسباب: أن الله حفظهم من التنازع المفضي إلى الجبن والفزع من لقاء عدوهم، فقد أرى الله تعالى نبيَّه ﷺ أعداءَه في منامه قليلاً، فأخبر النبي ﷺ أصحابه ﷺ برؤياه، فقالوا: إن رؤيا الأنبياء حق[(١)]، وكانوا قد أُخبِروا بأن القوم كثيرون، فثبتتْ بهذه الرؤيا قلوبُهم، وقويت عزيمتُهم، وتوحدت كلمتُهم، وزال عنهم ما كانوا يتهيَّبونه من لقاء عدوهم، وسلَّم الله المؤمنين وعصمهم من الاختلاف والتنازع المفضي إلى الهزيمة والانكسار، وكان ذلك قبل نشوب القتال بين الفريقين.

فقوله: "وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ" بيان لما سيكون في حال لو أن الله تعالى أرى نبيَّه ﷺ الكافرين رؤيا مماثلة لما هو في الواقع من كثرة العدد والعتاد، فلو رآهم ﷺ في منامه كذلك، لوقع أمران:

الأول: الفشل، وهو الجبن والخور المفضي إلى الهزيمة والانكسار أمام عدوهم.

الثاني: التنازع والاختلاف في الأمر؛ أي: قتال العدو، بأن يقول بعضهم: نقاتلهم، ويقول البعض: لا قِبَل لنا بهم، فهم أكثر منا عددا وعدةً، فلو قاتلناهم لألقينا بأنفسنا إلى التهلكة، فيثبط عزائمهم، ويوهن قواهم. فلم يقع شيء منهما، لا الفشل ولا التنازع.

ولما كان الامتنان بالنصر وعدم الهزيمة أظهر قُدِّم في الذكر على الامتنان بعدم الاختلاف والتنازع، وهو من تقديم المسبَّب على سببه في الذكر، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[(٢)]، والأصل أن يقال: اختلفوا فترفقوا، فقدم الافتراق على الاختلاف؛ لأنه الأهم أن يُتَّقى.

الآية الثالثة: قوله جل شأنه: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[(٣)].

والآية صريحة الدلالة على أن من نتائج التنازع هو الفشل، لما في العطف بالفاء من معنى السببية، وأنه يشمل كافة مناحي الحياة؛ لعموم اللفظ، لا سيما في ميدان قتال الأعداء لدلالة السياق عليه.

---

(١) أثر عن مجاهد: أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٧٠/١٣)، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (١٧٠٩/٥)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٧٤/٤)، وزاد عزوه إلى عبد الرزاق وابن المنذر.

(٢) سورة آل عمران، من الآية: ١٠٥.

(٣) سورة الأنفال، من الآية: ٤٦.

أما الآية الرابعة، التي ذُكِر فيها الفشل، وهي قوله جل وعلا: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[(١)]، فلم تقترن بالتنازع صراحة، ولكن في سبب نزول الآية الكريمة ما يشير إلى أن ثمة تنازعا وقع، لكن الله حفظ هاتين الطائفتين من مغبته، وصانهم من عواقبه، وما كان إلا لصلاح بواطنهم، وصدق إيمانهم، فعن جابر ﷺ قال: «نزلت هذه الآية فينا: ﴿ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا ﴾ بني سلمة وبني حارثة، وما أحب أنها لم تنزل، والله يقول: ﴿ وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ ﴾»[(٢)].

وذلك- كما ذكر أصحاب السير والمغازي- أنه لما استقر قرار النبي ﷺ وصحابته على خروجهم إلى قريش لقتالهم يوم أحد، وكان عددهم ألف مقاتل، وكان معهم عبد الله بن أبي ابن سلول، فرجع بثلاثمائة مقاتل مغاضبا بزعم أن النبي ﷺ سمع مشورة الشباب ومن فاتهم غزوة بدر، ولم يسمع مشورته بعد الخروج إليهم، وكان رأيه موافقا لرأي رسول الله ﷺ قبل الخروج، فأحدث ذلك تنازعا واختلافا في البقاء مع رسول الله ﷺ أو النكوث عنه، فهمت بنو سلِمَة وبنو حارثة بالرجوع مع ابن سلول، لكن الله تولاهم وعصمهم من ذلك، فنهضوا مع رسول الله ﷺ[(٣)].

ثانيًا: ذهاب القوة والغلبة.

من الآثار المترتبة على التنازع هو الضعف والوهن، يصيب نفوس المتنازعين، وذلك هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ﴾[(٤)].

فقوله: "وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ" منصوب بالعطف على " فَتَفْشَلُوا"، فذهاب الريح مسبب أيضا عن التنازع كما تسبب عنه الفشل.

والمراد به: ظهور العدو وغلبته في الحرب.

وأصل الريح: الهواء المتحرك، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾[(١)]، واستعيرت للغلبة والنصر والدولة[(٢)]، وذلك أنه كان

---

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٢٢.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٩٦/٥)، كتاب: المغازي، باب: "إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ"، ح(٤٠٥١)، ومسلم في صحيحه (١٩٤٨/٤)، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم، ح(٢٥٠٥)، واللفظ للبخاري.

(٣) المغازي للواقدي (٢١٦/١)، وفتح المنعم شرح صحيح مسلم للدكتور موسى شاهين (٥٤٦/٩).

(٤) سورة الأنفال، من الآية: ٤٦.

في الغالب إذا دارت رحى الحرب بين قبيلين، فمن كانت معه الريح في وجه عدوه، كانت له الغلبة والنصر عليه، يقول الشعراوي: «فكلمة ريح تعبر عن القوة المدمرة؛ لأن الريح إذا اتحدت قوتها واتجاهها أصبحت مدمرة»(٣).

فكثر استعمال الريح في معنى القوة والغلبة، وما روي عن السلف في تفسير الآية مرده إلى ما ذلك، فقد روي عن مجاهد أنه قال: نصركم وذهبت ريح أصحاب محمد ﷺ حين نازعوه يوم أحد.

وقال السدي: جماعتكم وحدتكم.

وقال مقاتل: حياتكم، وقال عطاء: جلدكم.

وقال يمان: غلبتكم.

وقال النضر بن شميل: قوتكم.

وقال الأخفش: دولتكم.

وقال ابن زيد: هو ريح النصر لم يكن نصر قط إلّا بريح يبعثه الله في وجوه العدو(٤).

وقد روي عن النعمان بن مقرّن أنه قال: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَم يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ القِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ، وَيَنزِلَ النَّصْرُ»(٥).

وقال ﷺ «نُصِرْتُ بِالصّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»(٦).

---

(١) سورة يونس، من الآية: ٢٢.

(٢) المحرر الوجيز (٥٣٦/٢).

(٣) تفسير الشعراوي (٤٧٢٥/٨).

(٤) ذكر هذه الآثار الثعلبي في الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٣٦٣/٤)، وينظر: جامع البيان (٥٧٦/١٣)، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٧١٢/٥)

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (٤٩/٣)، كتاب: الجهاد، باب: في أي وقت يستحب اللقاء، ح(٢٦٥٥)، والترمذي في سننه (١٦٠/٤)، أبواب السير عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال، ح(١٦١٣) وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣/٢)، أبواب الاستسقاء، باب: قول النبي ﷺ نصرت بالصبا، ح(١٠٣٥)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٦١٧)، كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: في ريح الصبا والدبور، ح(٩٠٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وإنما كان التنازع سببا في ذهاب الغلبة والقوة؛ لأن فيه تفريقا لكلمة الأمة، وتفكيكا لروابطها، وانفصاما لعروتها، وتقطيعا للصلة بينها، وإخلالا بين صفوفها، ولا يؤدي ذلك إلا إلى إضعافها، وإغراء عدوها بها، فتصير في ميدان القتال أمامه كالقطان أمام الذئاب.

ثالثًا: الوقوع في المعاصي.

من الآثار المترتبة على التنازع الوقوع في براثن المعاصي ووَحَلِها، فإن المتنازعَيْن لن يكونا على حق، ضرورة أن لا يخالف الحقّ ذاته، بل يكون أحدهما أو كلاهما على الباطل؛ لأنه متّبِعٌ لهواه، متمسك برأْيه، لا يبالي بكونه موافقا للحق،

وقد وقع الرماة من جيش المسلمين يوم أحد في المعصية نتيجة تنازعهم، وذلك ما أشار إليه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾[1]، ففي اقتران العصيان بالتنازع في الذكر إشارة إلى أنه مسبب عنه، وسيأتي لذلك مزيد بيان وتوضيح.

ولقد تحرز الصحابة عن أسباب التنازع لما يفضي إليه من الوقوع المعصية، من ذلك عبارات أبي بكر الصديق ﷺ يوم السقيفة، حين اقترحَ بعض الأنصار أن يكون للمسلمين أميران: أمير من المهاجرين، وأمير من الأنصار، حيث قال ﷺ: «وإنه لا يحل أن يكون للمسلمين أميران، فإنه مهما يكن ذلك يختلفْ أمرهم وأحكامهم، وتتفرقْ جماعتهم، ويتنازعوا فيما بينهم، هنالك تترك السنة، وتظهر البدعة، وتعظم الفتنة، وليس لأحد على ذلك صلاح»[2].

فترك السنة، وظهور البدعة، وشيوع الفتنة، هي آثار حتمية الوقوع عن التنازع والاختلاف.

رابعًا: التفرق.

التنازع سبيل حتمي لتفرق كلمة الأمة، وتشتت وحدتها، وتمزق صفها، وتحزبها إلى أحزاب متناحرة، ذلك أن الخلاف إذا احتدم بين الاثنين، وبلغ ذروته، سعى كل منهما إلى الكيد للآخر، وعدم الاعتراف به، لاسيما إذا كان الاختلاف حول أصول الدين وقواطعه، وذلك نحو ما وقعت فيه الأمم السابقة، حيث قال تعالى في شأنهم: ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[3]،

---

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٢

(٢) الأثر: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٥٠)،كتاب: قتال أهل البغي، باب: لا يصلح إمامان في عصر واحد، ح(١٦٥٥٠)، وينظر: حياة الصحابة للكاندهلوي (٢/٢٢٩).

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ٥٣.

والمعنى: أن الأمم السابقة فرقوا دينهم حتى صاروا فرقا متناثرة، كل فرقة تحسب أنها على الحق وأن دونها على الباطل، يقول د.طنطاوي: «والآية القرآنية بأسلوبها البديع، تسوق هذا التنازع من هؤلاء الجاهلين في شأن الدين الواحد، في صورة حسية، يرى المتدبر من خلالها أنهم تجاذبوه فيما بينهم، حتى قطعوه في أيديهم قطعا، ثم مضى كل فريق منهم بقطعته وهو فرح مسرور»(١).

وقال سبحانه: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾(٢).

وذلك ما حذر الله منه الأمة الإسلامية بأبلغ أسلوب، فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾(٣)، والمراد بـ"الذين تفرقوا واختلفوا" هم اليهود والنصارى.

خامسًا: هلاك الأمة.

إذا افترقت الأمة، وتشتت وحدتها، وتحزبت فرقا، ورثت العداوة والبغضاء في نفوس المتنازعين، وشاع بينهم القتل، فأكل بعضها بعضها، واستحال أمنها خوفا، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾(٤).

فمعنى قوله: "وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم": ولو شاء الله ما اختلف الذين من بعدهم، فوضع القتل موضع الاختلاف والتنازع؛ لأنه مفض إليه، مسبب عنه.

وقد حذر منه النبي ﷺ، فعن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه، حتى كأنما فقئ في وجنتيه الرمان، فقال: «أَبِهَذَا أُمِرْتُم، أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ»(٥).

---

(١) التفسير الوسيط للقرآن الكريم (٤١/١٠).

(٢) سورة البقرة، من الآية: ١١٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٥

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٥٣.

(٥) حسن: أخرجه الترمذي في سننه (٤٤٣/٤)، أبواب القدر عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في التشديد في الخوض في القدر، ح(٢١٣٣)، وقال: «وفي الباب عن عمر، وعائشة، وأنس، وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري، وصالح المري له غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها».

المطلب الرابع

نماذج تطبيقية لما ترتب على التنازع

لقد كان العهد النبوي هو الميدان الأبرز لتطبيق منهج الله الذي شرعه لعباده، وجريان سنن الله تعالى في ارتباطها بسلوك الإنسان، كما جرت على سائر القرون، قال تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾(١)، وقال سبحانه: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ۝١٢﴾(٢)، وقال جل شأنه: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾(٣)، وقال جل وعلا: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝١٦٥﴾(٤).

تلك السنن غايتها تقرير الحق، وتربية النفس، فتزكيها في تمسكها بالحق، وتمحصها حين تفرط فيه، ذلك من أبرز خصائص هذا المنهج الرباني.

من تلك السنن ارتباط الفشل والوقوع في المعصية بالتنازع، ففي غزوة أحد كان عدد الصحابة قرابة سبعمائة، قد وقع بين خمسين منهم تنازع- وكان قد نزل النهي عنه ذلك اليومَ- أي ما يقارب ٧%، فوقع في براثن المعصية من هؤلاء المتنازعين نيف وأربعون، وتمسك بالحق ٩٤%، فذاق الجميع مرارة الهزيمة والفشل، ولم يشفع لهم وجود رسول الله ﷺ بين أظهرهم؛ لأن سنن الله ماضية لا تحابي أحدا أو تجامله.

لكنهم مع هزيمتهم سرعان ما فهموا الدرس، واستنبطوا الحكمة، فنهضوا عن كبوتهم، فهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ﴾، قد نزل فيهم أيضا قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا

(١) سورة هود، من الآية: ٥٢.

(٢) سورة نوح، الآيات: ١٠- ١٢.

(٣) سورة الشورى، من الآية: ٣٠.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٦٥.

ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ لَّمۡ يَمۡسَسۡهُمۡ سُوٓءٞ وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾[1]، ولم يكن بين الحدَثَيْن إلا يوم واحد[2]، فكان قرنهم أفضل القرون قاطبة.

وقد نزل في هذه الغزوة قرابة ثماني وخمسين آية من سورة آل عمران، وهي الآيات من: ١٢١ إلى ١٧٩، وقد اشتملت هذه الآيات على أحداث تلك الغزوة، وما تخللها من دروس مستفادة تعالج الخللَ الذي ألم بواقع الأمة الإسلامية يومئذٍ، وما تجلى فيها من فضل الله عليها وعنايته بها.

والذي يعنى به البحث هو ما وقع بين المؤمنين- الرماة- من تنازع، وما ترتب عليه من الوقوع في المعصية ومن هزيمتهم، وهو ما اشتمل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ إِذۡ تَحُسُّونَهُم بِإِذۡنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ وَتَنَٰزَعۡتُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَعَصَيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾[3]، مما يقتضي الحديث عنها بشيء من التوضيح والبيان، فأقول- والله الموفِّق-:

أولًا: علاقة بما قبلها.

لما وعد الله تعالى بإلقاء الرعب في الآية السابقة حيث قال تعالى: ﴿سَنُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ بِمَآ أَشۡرَكُواْ بِٱللَّهِ﴾[4]، بيَّن في هذه الآية أنه قد صدق وعده، فقتل المسلمون من أعدائهم ما قتلوا، وأن ما أصابهم بعد ذلك كان بسبب تنازعهم وعصيانهم لأمر رسول الله ﷺ[5].

ثانيًا: سبب نزول الآية.

عن محمد بن كعب القرظي أنه قال: لما رجع رسول الله ﷺ وأصحابه إلى المدينة، وقد أصابهم ما أصابهم بأحد، فقال ناس من أصحابه: من أين أصابنا وقد وعدنا بالنصر؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ﴾[6].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٦٥.

(٢) وقعت غزوة أحد يوم السبت لسبع خلون من شوال من العام الثالث للهجرة المباركة، وكانت غزوة حمراء الأسد-وهي ما نزل في شأنها قوله تعالى: "ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ"- يوم الأحد لثمان خلون منه.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٢.

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ١٥١.

(٥) التفسير الكبير (٣٨٦/٩).

(٦) الأثر: ذكره الثعلبي في الكشف والبيان (١٨٣/٣)، والواحدي في أسباب النزول ص(١٢٦).

وأخرجه الطبري في جامع البيان (٢٩٧/٧)، عن الحسن.

قال السيد رشيد رضا: «ولكن هذا القول ليس سببا لنزول هذه الآية وحدها، وإنما نزلت مع هذه الآيات الكثيرة بعد تلك الواقعة وما قيل فيها»(١).

ثالثًا: التفسير والبيان.

الآية الكريمة بيان لما وقع بالمسلمين يوم أحد من الهزيمة بعد تحقق وعد الله تعالى لهم بالنصر، كاشفة سببها، وهو ما وقع من تنازع بين الرماة يومئذ، وقد حذرهم رسول الله ﷺ أن يبرحوا أماكنهم، وما ترتب على هذا التنازع من تداعيات الوقوع في براثن المعصية، وحصول الفشل والانكسار لهم.

وما كان ذلك إلا تمحيصا للمؤمنين وتربية لهم، فقد تاب الله عليهم، ونقاهم من ذنوبهم، وأحاطهم بفضل منه ومغفرة، فلا يغمطهم أحدٌ فضلَهم ومكانتَهم، فهم أفضل القرون قاطبة.

فقوله: "وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ"

استهلال للآية الكريمة بما يدل على عناية الله تعالى بهذه الأمة، فعلى الرغم أن الغرض الذي سيقت له هو بيان سبب الهزيمة التي حلت بهم يوم أحد؛ تحذيرا لهم من العود لمثله، قد صُدّرت بإظهار عناية الله بهم، تسليةً لهم، فقد صدقهم وعده، ونصرهم على عدوهم مع قلة عددهم، فما كان من فشل وانكسار يومئذ إنما هو بسبب ما قدمت أيديهم من التنازع والعصيان، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾(٢).

وصدق الوعد: تحقيقه والوفاء به، فقد نصرهم الله يوم أحد أول الأمر.

والمراد بالوعد: الوعد العام للمؤمنين بالنصر، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾(٣)، وقوله سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾(٤)، وهو وعد مشروط بما في قوله جل شأنه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾﴾(٥).

---

(١) تفسير المنار (١٤٩/٤).

(٢) سورة الشورى، من الآية: ٣٠.

(٣) سورة الصافات، الآيات: ١٧١- ١٧٣.

(٤) سورة الحج، الآية: ٣٩.

(٥) سورة محمد، الآية: ٧.

أو الوعد الخاص بالنصر يوم أحد، وهو قوله تعالى: ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ١٢٥﴾[١]، وقوله سبحانه: ﴿سَنُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ بِمَآ أَشۡرَكُواْ بِٱللَّهِ﴾، فقد وعدهم الله بالإمداد وإلقاء الرعب في قلوب أعدائهم إن صبروا واتقوا.

وقول النبي ﷺ للرماة: «لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا»[٢] وفي رواية السدي: «فإنَّا لا نزال غالبين ما ثبتّم مكانكم»[٣].

قال القونوي: «والظاهر أن المراد بالوعد ما وعد الله تعالى على لسان نبيه عليه السلام من النصر، ثم ساق الحديث السابق»[٤].

وقوله: "إِذۡ تَحُسُّونَهُم بِإِذۡنِهِۦ"

"إِذۡ" ظرف زمان متعلق بـ"صَدَقَكُمُ"؛ أي: كان صدق الوعد حين قتلتم المشركين بإذنه، ومعنى: "تَحُسُّونَهُم": من الحَسِّ، وهو الاستئصال، ومنه قولهم: حس البرد الجراد؛ أي: قتله[٥]، وذهب الراغب إلى أن أصله من الحاسة، وهي: القوة التي بها تدرك الأعراض الحسية، وهو يأتي على وجهين: أحدهما: يقال: أصبته بحسي، نحو: عنته ورعته، والثاني: أصبت حاسته، نحو: كبدته وفأدته[٦].

ففي التعبير بالحسّ دون القتل إشارة إلى تمكن المؤمنين منه، وتفشيه فيهم[٧]، حتى أنه لم يخف يخف قتلهم على ذي حسٍّ، فقد قتل المؤمنون منهم اثنين وعشرين رجلا، أو ثلاثة وعشرون، منهم صاحب لوائهم: طلحة بن أبي طلحة، قتله عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه[٨]، وهو عدد قليل؛ حيث لا يتجاوز نسبة ٧.٠% من عددهم.

فإن قيل: إذا كان عدد قتلاهم قليل، فلم جمع ضميرا الرفع والنصب في قوله: "تَحُسُّونَهُم"؟

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٤/٥)، كتاب: المغازي، باب: غزوة أحد، ح(٤٠٤٣).

(٣) ضعيف: أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٥٤/٧)، وفي تاريخ الرسل والملوك (٥٠٩/٢).

(٤) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي (٣٥٦/٦).

(٥) الصحاح (٩١٧/٣)، مادة: حسس.

(٦) المفردات في غريب القرآن ص(٢٣١)، مادة: حس.

(٧) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي (٣٥٦/٦).

(٨) السيرة النبوية لمحمد بن إسحاق ص(٣٥٦)، والطبقات الكبرى لمحمد بن سعد (٤٠/٢).

فالجواب: أنه لما كان المؤمنون بهيأة وحال المتمكن من قتل أعدائهم جميعا، جُمع الضميران، ولو لم يقع بالفعل، فهو حَسٌّ بالفعل لبعضهم، وبالقوة لأكثرهم(١).

و"**بِإِذْنِهِۦ**"؛ أي: بعلمه وإرادته(٢)، وهو دليل على التأييد لهم والرضا بما يفعلون(٣)، كما في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾(٤).

قال الواقدي: «وقالوا: ما ظفَّر الله نبيه في موطن قط ما ظفره وأصحابه يوم أُحد، حتى عصوا وتنازعوا في الأمر»(٥).

وقوله: "حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ"

بيان لما أصابهم من الهزيمة بعد النصر مشفوعا بسببه والحكمة مما أصيبوا به، فـ"حَتَّىٰٓ" غائية لما قبلها؛ أي: نصركم الله على قلة عددكم وكثرة أعداد أعدائكم إلى أن وقع منكم ما وقع، فلم تعودوا مستحقين لهذا النصر لمخالفتكم أسبابه، التي أمر الله به في قوله: " وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟"، فقد تنازعتم، وعصيتم.

واختلف المفسرون في "إِذَا": أهي على بابها من الدلالة على الشرطية، أم للزمن المجرد عن الشرط؟ على قولين:

الأول: أنها للزمن المجرد عن الشرط بمعنى "حين"، فهي لا تحتاج إلى جواب، والمعنى: استمر نصركم إلى حين تنازعتم وعصيتم، قال السيد رشيد رضا: «هذا هو المختار»(٦).

الثاني: أنها على بابها من الدلالة على الشرطية، فتقتضي فعل الشرط وجوابه، وقد اختلف هؤلاء فيه على رأيين:

---

(١) نظم الدرر (٥/٩٢).

(٢) الوسيط في تفسير القرآن المجيد لعلي بن أحمد الواحدي (١/٥٠٤).

(٣) إرشاد العقل السليم (٢/٩٩)، وزهرة التفاسير (٣/١٤٥٣).

(٤) سورة الحشر، من الآية: ٥.

(٥) المغازي للواقدي (١/٢٢٩).

(٦) تفسير المنار (٤/١٥٠).

الـرأي الأول للبصـريين، وهـو أن الجـواب محـذوف، دل عليـه السـياق، تقـديره: إذا فشـلتم وتنازعتم...، منعكم نصره، أو هُزِمتم، أو نحو ذلك، قال أبو حيان: «ويظهر أن الجواب المحذوف غير ما قدروه وهو انقسمتم إلى قسمين»(١).

وإنما لم يصرح بالجواب لشدة وطأته على نفوس المؤمنين، فيقتلهم الأسى، ولأنه لم تكن الحكمة مما وقع بهم يومئذ وقوع الهزيمة وإنما كان ذلك تربيةً لهم وإصلاحًا، وجعل الإمام محمد عبده الحكمة من حذف الجواب التهويل، تذهب النفس فيه كل مذهب(٢).

الرأي الثاني للكوفيين، وهو أن الجواب مذكور، واختلفوا فيه:

فذهب الفراء إلى أنه هو "فَشِلْتُمْ" وفعل الشرط، "وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم"، والواو زائدة، وهو مبني على التقديم والتأخير، وتقدير الكلام: حتى إذا تنازعتم وعصيتم، فشلتم، وزيادة الواو كزيادتها في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ۝١٠٣ وَنَٰدَيْنَٰهُ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ۝١٠٤ وَنَٰدَيْنَٰهُ﴾(٣)؛ أي: ناديناه، وقوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ۝٩٦ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ﴾(٤)؛ أي: اقترب وعد القيامة(٥)، قال القونوي: «وينصر هذا المذهب ما قال بعضهم: إن مذهب العرب إدخال الواو في جواب "حتى إذا"»(٦).

وقيل: الجواب: "ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ"، فـ"ثُمَّ" زائدة، وتقدير الكلام: حتى إذا فشلتم وتنازعتم ... صرفكم عنهم؛ وهو قول أبو مسلم الأصفهاني، عزاه إليه الرازي(٧).

و"**فَشِلْتُمْ**" قد سبق القول في بيان معنى الفشل، واختلاف المفسرين في ذلك.

والمراد بـ"التنازع والمعصية": ما وقع بين الرماة- وكان عددهم خمسين مقاتلا- من اختلافٍ أدى بهم إلى ترك نيفٍ وأربعين منهم أماكنهم طلبا للغنيمة، وكان رسول الله ﷺ قد حذرهم تركها، فعن البراء بن عازب ﷺ، قال: «لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النبي ﷺ جيشا من الرماة، وأمَّرَ

(١) البحر المحيط (٣/٣٧٩).

(٢) تفسير المنار (٤/١٥٠).

(٣) سورة الصافات، من الآيتين: ١٠٣، ١٠٤.

(٤) سورة الأنبياء، من الآيتين: ٩٦، ٩٧

(٥) معاني القرآن (١/٢٣٨).

(٦) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي (٦/٣٥٧)، وينظر: التفسير الكبير (٩/٣٨٧).

(٧) التفسير الكبير (٩/٣٨٧).

عليهم عبد الله، وقال: «لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا» فلما لقينا هربوا حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل، رفعن عن سوقهن، قد بدت خلاخلهن، فأخذوا يقولون: الغنيمةَ الغنيمةَ، فقال عبد الله: عهد إلي النبي ﷺ أن لا تبرحوا، فأبوا، فلما أبوا، صرف وجوههم، فأصيب سبعون قتيلا»(١).

وقد أُسند ضميرا التنازع والمعصية إلى الجميع على الرغم أن ذلك لم يقع إلا من عدد قليل منهم، لا يتجاوز نسبة ٧.١%، تجوزا؛ لأن المراد به البعض دون الكل، والغرض منه أمور:

الأول: قصد الستر على هؤلاء الذين وقع منهم التنازع والمعصية، قال أبو حيان: «وجاءت المخاطبة بجمع ضمير المؤمنين في هذه الآيات، وإن كان لم يصدر ما يعاتب عليه من جميعهم، وذلك على طريقة العرب في نسبة ما يقع من بعضهم للجميع على سبيل التجوز، وفي ذلك إبقاءٌ على من فعل وسترٌ، إذ لم يعين وزجر لمن لم يفعل أن يفعل»(٢).

الثانية: أن ذلك باعتبار عموم الأثر، فما يعم أثره، يسند إلى الجميع(٣).

الثالث: التنبيه على وجوب الأخذ على يد العصاة، فإن عواقب المعاصي تعم الجميع، كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ﴾(٤)، ولقول النبي ﷺ: «مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَومٍ استَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعضُهُم أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُم أَسفَلَهَا، فَكَانَ الذِينَ فِي أَسفَلِهَا إِذَا استَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَن فَوْقَهُم، فَقَالُوا: لَو أَنَّا خَرَقنَا فِي نَصِيبِنَا خَرقًا وَلَمْ نُؤذِ مَن فَوقَنَا، فَإِن يَترُكُوهُم وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِن أَخَذُوا عَلَى أَيدِيهِم نَجَوا، وَنَجَوا جَمِيعًا»(٥).

وقد سمى القرآن الكريم ما وقع بين الرماة تنازعا، ورتب عليه عواقبه؛ لأنه لا مجال للاجتهاد يومئذ، وإنما الموطن موطن امتثال وخضوع، فلا يسع أحدا أن يجتهد فيما أبرم فيه الأمر، وانتهت منه المشورة(٦).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٩٤)، كتاب: المغازي، باب: غزوة أحد، ح(٤٠٤٣).

(٢) البحر المحيط (٣/٣٧٨).

(٣) زهرة التفاسير (٣/١٤٥٤).

(٤) سورة الأنفال، من الآية: ٢٥.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١٣٩)، كتاب: الشركة، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، ح(٢٤٩٣).

(٦) التحرير والتنوير (٤/١٢٩).

والمراد بـ"مَّا تُحِبُّونَ" هو تحقق وعد الله لهم بالنصر والغنيمة وتولّي أعدائهم، وفائدته- كما قال الرازي-: «التنبيه على عظم المعصية؛ لأنهم لما شاهدوا أن الله تعالى أكرمهم بإنجاز الوعد، كان من حقهم أن يمتنعوا عن المعصية، فلما أقدموا عليها لا جرم سلبهم الله ذلك الإكرام وأذاقهم وبال أمرهم»(١).

قوله: "مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ": تفصيل لما وقع بين الرماة من تنازع، وكان رسول الله ﷺ قد أمرهم ألا يبرحوا أماكنهم.

فالمراد بـ"مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا" هم الذين تركوا أماكنهم ابتغاءَ الغنيمة، وكانوا نيفا وأربعين، فقالوا: «لم تقيمون هاهنا في غير شيء؟ قد هزم الله العدو، وهؤلاء إخوانكم ينتهبون عسكرهم، فادخلوا عسكر المشركين فاغنموا مع إخوانكم»(٢)، قال ابن مسعود ﷺ: «ما كنت أظن أن في أصحاب النبي ﷺ أحدا يحب الدنيا حتى نزلت: "مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ"»(٣).

والمراد بـ"مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ" عبد الله بن جبير أمير الرماة والنفر الذين ثبتوا معه، فلم يتركوا أماكنهم، فقالوا: «ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال لكم: احموا ظهورنا فلا تبرحوا مكانكم، وإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا غنمنا فلا تشركونا، احموا ظهورنا»، وقال الحارث بن أنس بن رافع- وكان ممن ثبت يومئذٍ-: «يا قوم، اذكروا عهد نبيكم إليكم، وأطيعوا أميركم»(٤).

قوله: "ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ".

بيان لكيفية الهزيمة التي ترتبت على تنازع الرماة ومعصيتهم، والمعنى: أن الله بعد أن أظفركم بعدوكم، ونصركم عليهم، انصرفتم عنهم بإرادة الله وتدبيره بأن سلب عنكم أسباب النصر، حيث منع إمدادكم بالملائكة، ونزع ما في قلوبكم من السكينة، وما في قلوب أعدائكم من الرعب(٥).

فإن قيل: ما الحكمة في التعبير عما وقع من الهزيمة بـ"صَرَفَكُمۡ"؟ فهلا قيل: ثم نصرهم عليكم.

---

(١) التفسير الكبير (٣٨٨/٩)، وينظر: محاسن التأويل (٤٣٠/٢).

(٢) المغازي للواقدي (٢٢٩/١).

(٣) الأثر: أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٢٨٤/١)، ح(٤٣٠).

(٤) المغازي للواقدي (٢٣٠/١).

(٥) تفسير الراغب الأصفهاني (٣/ ٩١٥)

فالجواب: أن ما وقع يوم أحد بسبب تنازع الرماة ومعصية أكثرِهم لا يعد هزيمة للمؤمنين أو خذلانا، وإنما هو تربية لهم وإصلاح لحالهم

وكذلك لا يعد نصرا للمشركين؛ لأنه لم تترتب عليه شيء من نتائج الحرب بمفهومها الحقيقي(١)، حتى قالوا- وهم عائدون إلى مكة-: «لا محمدا أصبتم، ولا الكواعب أردفتم، فبئس ما صنعتم»، وقال عكرمة بن أبي جهل- وكان يومئذ كافرا-: «ما صنعنا شيئا، أصبنا أشرافهم، ولم نستأصلهم»(٢)، وقد أجمعوا أمرهم على الرجوع في غزوة حمراء الأسد. فغاية ما هنالك أن عدد قتلى المسلمين زاد على عدد قتلاهم.

كذلك مهما علت كلمة الباطل وانتفخ سحره لا يعد انتصارا.

والجملة معطوفة على جواب "إذا" المحذوف- على القول بأنها شرطية- أو على "صَدَقَكُمُ" على القول بأن "إذا" مجردة عن الوقت(٣).

وجيء بـ"ثُمَّ" دون الواو أو الفاء لما بين المعطوف والمعطوف عليه من بُعْدٍ رُتْبيّ، فشتان ما بين النصر والتأييد، الهزيمة والخذلان، وما بين ما خرجوا إليه، والنتيجة التي انتهوا إليها(٤).

و"لِيَبْتَلِيَكُمْ" بيان للحكمة مما أصابهم بسبب التنازع والمعصية، وهو أن ما أصاب المؤمنين يوم أحدٍ إنما هو لتمحيصهم وتطهير ذنوبهم، وقد ظهر أثر هذا التمحيص في حمراء الأسد، حيث قال الله فيهم: ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾(٥)، يقول الشعراوي: «وابتلاؤهم في هذه الغزوة إنما هو رياضة وتدريب على المنهج، كأنها غزوة مقصودة للابتلاء... وبعد ذلك نجحت التجربة، فبعد هذه المعركة لم ينهزم المسلمون في معركة قط»(٦).

وقوله: "وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ" إعلام من الله بالعفو عن الصحب الكرام ﷺ عما اقتُرف يومئذٍ من تنازع ومعصية، فكانوا كأن لم يكن منهم تنازع ولا معصية، وذلك على عادة القرآن الكريم معهم

---

(١) زهرة التفاسير (١٤٥٦/٣)، والتفسير الوسيط للقرآن الكريم (٢٩٩/٢).

(٢) المغازي للواقدي (٣٣٨/١).

(٣) إرشاد العقل السليم (٩٩/٢)، وحاشية القونوي (٣٥٩/٦)، وإعراب القرآن الكريم للدعاس وآخرين (١٦٦/١).

(٤) التفسير الوسيط للقرآن الكريم (٢٩٩/٢).

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٧٢.

(٦) تفسير الشعراوي (١٨٢٠/٣).

ﷺ في كل موطن زلت فيه أقدامهم جماعة أو أفرادا، فإنه يقرنه بعفو أو مغفرة أو توبة، والشواهد على ذلك كثيرة، أسوق منها:

قوله تعالى في غزوة حنين: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٧﴾[١]، وكانت توبة الله لهم عما خالط نفوسهم من عُجب بكرة عددهم يومئذٍ.

وقوله سبحانه في غزوة العسرة: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١١٧﴾[٢].

وقوله جل شأنه في حق أوس بن الصامت وقد ظاهر من امرأته: ﴿وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ٢﴾[٣]، فسمى قوله لامرأته: "أنت علي كظهر أمي" منكرا وزورا، ثم عقبه بعفوه ومغفرته.

ومنه أيضا قول النبي ﷺ في حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنهما- وقد أرسل إلى أهل مكة يخبرهم بقدوم النبي ﷺ فاتحا مكة، فأراد عمر ﷺ ضرب عنقه-: «لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»[٤].

وقوله ﷺ في امرأة من جهينة، وقد زنت فأمر برجمها: «لَقَد تَابَت تَوْبَةً لَو قُسِمَت بَيْنَ سَبعِينَ مِنْ أَهلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُم، وَهَل وَجَدتَ تَوبَةً أَفضَلَ مِنْ أَن جَادَتْ بِنَفسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى؟»[٥].

وقد جاء العفو في الآية الكريم "وَلَقَدۡ عَفَا" مؤكدا بأكثر من أداة تلطفا معهم، وتسكينا لخواطرهم؛ لئلا يصيبهم يأس من عظم ما اقترفوه، يقول أبو زهرة: «أكد سبحانه وتعالى عفوه

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٧.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٧.

(٣) سورة المجادلة، من الآية: ٢.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٧٧)، كتاب: المغازي، باب: بدون ترجمة، ح(٣٩٨٣)، ومسلم في صحيحه (١٩٤١/٤)، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل أهل بدر ﷺ وقصة حاطب بن أبي بلتعة، ح(٢٤٩٤) عن علي ﷺ، واللفظ للبخاري.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٢٤/٣)، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، ح(١٦٩٦) عن عمران بن حصين ﷺ.

بهذا التأكيد؛ لأن أولئك الأبرار الذين أخلصوا دينهم لله تعالى قد تجسم في نفوسهم خطؤهم، حتى توهموا أنه غير قابل للغفران، فإن المؤمن التقى يستكثر هفوته، ويستصغر حسنته»[١].

قوله: "وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ" تقرير لما سبق من عفو الله عن الصحابة ﷺ، وتعميم لفضله تعالى لكل مؤمن.

(١) زهرة التفاسير (٣/١٤٥٦).

المطلب الخامس

سبل علاج التنازع

إن القرآن الكريم نهى عن التنازع بأبلغ أساليب النهي قد افترض وقوعه، فقدم لذلك العلاج الأنجح لحفظ المجتمع من نتائجه، ووقايته من آثاره، على منهج القرآن الكريم في الجمع بين المثالية والواقعية في تشريع الأحكام، سواء أكان منازعة من أرباب الملل الأخرى والفرق الضالة والاتجاهات المنحرفة في أصول هذا الدين وثوابته، أم تنازعا بين أهل الحق في ما خفي عليهم من أمور دينهم أو دنياهم.

أما علاج منازعة أهل الباطل، فسبيله عدم تمكينهم من المنازعة، وتركُ الالتفات إليهم، والسيرُ قدما في سبيل الدعوة إلى الله لكشف أباطيلهم، وتفنيد شبهاتهم، ووأد فتنتهم، قال تعالى: ﴿فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدٗى مُّسۡتَقِيمٖ ٦٧﴾[1]، فقد سبق القول بأن الزجاج والزمخشري ذهبا إلى أن النهي في الآية لرسول الله ﷺ، وأنه كناية عن عدم الالتفات إليهم، أو تمكينهم منها، على معنى: لا تنازعهم فينزعوك. وذلك لأن الانشغال بمنازعتهم إنما هو مضيعة للوقت وإهدار للجهد، إذ لا يخلو حالهم أن يكونوا جهالا، ودواء الجاهل التعليم، أو معاندين، ولا دواء له إلا الإعراض عنه.

ولما كان النهي عن منازعة هؤلاء ربما أفهم ترك الانشغال بهم رأسًا، قرنه الله بالأمر بالدعوة إلى الحق، دفعا لهذا الإيهام، فالواجب تجاه هؤلاء هو السير قدما في سبيل الدعوة إلى الحق، لكشف تلبيسهم، وتفنيد شبهاتهم، ودحض باطلهم..

فقوله: "وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ" أمر بالثبات على الدعوة إلى توحيد الله وشريعته، والمثابرة عليها، حتى لا يبقى لهم مطمع في فتنة أحد وخداعِهم له، ففي الدوام عليها فوائد للناس جميعًا[2]. والخطاب في الآية لرسول الله ﷺ، ويدخل فيه العلماء والمصلحون وغيرهم تبعا.

وقد حُذِف مفعول "ادع" لإفادة العموم؛ أي: لا تخص بالدعوة أحدا دون الآخر، ولا أمة دون أمة، فجميعهم أمتك، فادعهم إلى شريعتك[3]، فيدخل فيه هؤلاء المنازعون دخولا أوليًّا.

---

(١)سورة الحج، من الآية: ٦٧.

(٢) محاسن التأويل (٢٧٣/٧)، والتحرير والتنوير (٣٢٩/١٧).

(٣) التفسير الكبير (٢٤٩/٢٣)، وفتح القدير (٥٠٢٣/٩).

ثم علل هذا الأمر بقوله: "إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ"؛ تأكيدا عليه، وإلهابا له، يقول ابن عاشور: «وفي هذا الخبر تثبيت للنبيء ﷺ وتجديد لنشاطه في الاضطلاع بأعباء الدعوة»(١).

وفي التعبير بـ"على" التي تفيد الاستعلاء ما يدل على تمكنه ﷺ من الهدى الذي أمر بالدعوة إليه تمكُّنَ من يعلوه(٢)، وما ينبغي أن يكون عليه الدعاة من بعده ﷺ، وتنكير "هُدًى"، ووصفه بأنه "مُّسْتَقِيمٍ" لتعظيم شأن ما يدعو إليه ووضوحه وجلائه.

وأما علاج تنازع أهل الحق، فسبيله ردُّ ما تنازعوا فيه إلى كتاب الله تعالى وإلى سنة رسولِه ﷺ؛ إذ في ذلك العصمة لهم من الاختلاف المفضي إلى التفرق والتشرذم، وهو ما بيَّنه الله تعالى في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾(٣).

وقد اقتضى البحث الوقوف مع هذه الآية الكريمة لاستجلاء معانيها، فأقول- وبالله التوفيق-:

أولًا: علاقة الآية بما قبلها.

الآية الكريمة واردة في سياق الحديث عن أسس بناء الدولة بناءً محكمًا، تجتمع بها كلمتها، ويستقيم بها صفها، وتتمثل تلك الأسس في أداء الأمانة، والحكم بين الناس بالعدل، وهو ما تضمنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾(٤) ، وفي طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ وأولي الأمر، وهو ما تضمنته هذه الآية الكريمة، يقول السيد رشيد رضا: «هاتان الآيتان هما أساس الحكومة الإسلامية، ولو لم ينزل في القرآن غيرهما لكفتا المسلمين في ذلك إذا هم بنوا جميع الأحكام عليهما»(٥).

ففي الآية السابقة أمر الولاة بأداء الأمانة والعدل، وفي هذه الآية أمر الرعية بالطاعة لولاة الأمر، وبيان للسبيل عند وقوع الاختلاف بينهم، فعن علي ﷺ قال: «حقٌّ على الإمام أن يحكم بما

(١) التحرير والتنوير (١٧/٣٣٠).

(٢) زهرة التفاسير (٩/٥٠٢٣).

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٤) سورة النساء، من الآية: ٥٨.

(٥) تفسير المنار (٥/١٣٦).

أنزل الله، وأن يؤدي الأمانة، وإذا فعل ذلك، فحقّ على الناس أن يسمعوا، وأن يُطيعوا، وأن يجيبوا إذا دُعوا»(١).

ثانيًا: سبب نزول الآية الكريمة.

اختلفت الروايات في سبب نزول الآية الكريمة، ففي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ"، قال: «نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية»(٢).

وأصل القصة كما في الصحيحين من حديث علي ﷺ: أن النبي ﷺ بعث جيشا، وأمَّر عليهم رجلا، فأوقد نارا، وقال: ادخلوها، فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها، فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»، وقال للآخرين: «لاَ طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المعرُوفِ»(٣).

وعن السدي أنها نزلت في خالد بن الوليد وعمار بن ياسر، وذلك أن رسول الله ﷺ بعث سريَّة عليها خالد بن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قِبَل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريبًا منهم عرَّسوا، وأتاهم ذو العُيَيْنَتين فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا، غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه فقال: يا أبا اليقظان، إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإنّ قومي لما سمعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافعي غدًا، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو ينفعك، فأقم. فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحدًا غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله. فبلغ عمارًا الخبر، فأتى خالدًا، فقال: خلِّ عن الرجل، فإنه قد أسلم، وهو في أمان مني. فقال خالد: وفيم أنت تجير؟ فاستبًّا وارتفعا إلى النبي ﷺ: فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير. فاستبًّا عند رسول الله ﷺ، فقال

---

(١) الأثر: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤١٨/٦)، كتاب السير- ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه، والطبري في جامع البيان (٤٩٠/٨)، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (٩٨٦/٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٤٦/٦)، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: "أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ": ذوي الأمر، ح(٤٥٨٤)، ومسلم في صحيحه (١٤٦٥/٣)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ح(١٨٣٤)، واللفظ للبخاري.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٨٨/٩)، كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، ح(٧٢٥٧)، ومسلم في صحيحه (١٤٦٩/٣)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ح(١٨٤٠)، واللفظ للبخاري.

خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يسبني؟ فقال رسول الله ﷺ: يا خالد، لا تسبَّ عمارًا، فإنه من سب عمارًا سبه الله، ومن أبغض عمارًا أبغضه الله، ومن لعن عمارًا لعنه الله. فغضب عمار فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضي عنه؛ فأنزل الله تعالى قوله: "أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ"(١).

والقصة الأولى هي الصحيحة، ويجوز تعدد السبب، والنازل واحد.

ثالثًا: التفسير والبيان.

قوله: "يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ"

خطاب بأسمى الصفات وأجل السمات، وهي صفة الإيمان بالله، تشريفا للمخاطبين، وحثا لهم على الامتثال، وتذكيرا لهم بما أُخذ عليهم من العهد والميثاق- المقتضي الامتثال لما أمروا به- في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآۚ﴾(٢).

وتخصيص المؤمنين بالنداء لا يدل على أن غيرهم غير مكلفين بما اشتملت عليه الآية من الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر؛ لأن غير المسلمين مخاطبون بفروع الشريعة على الأرجح، كما أنهم مخاطبون بأصولها(٣)، ولأن النظام الذي أسس له الإسلام لا يقبل خرقا من مسلم أو غير مسلم.

وإنما خُص المؤمنون بالنداء على عادة خطاب الملوك، فإنهم يخاطبون أهل الشرف، ومن هو أقرب إلى الاستجابة، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَؤُاْ أَيُّكُمۡ يَأۡتِينِي بِعَرۡشِهَا قَبۡلَ أَن يَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ ٣٨﴾(٤)(٥).

(١) الأثر: أخرجه الطبري في جامع البيان (٤٩٨/٨)، وابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (٩٨٨/٣).

(٢) سورة الأعراف، من الآية: ١٧٢.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (١٢٥/٢).

(٤) سورة النمل، الآية: ٣٨.

(٥) تأويلات أهل السنة (٢٢٦/٢).

قوله: "أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ"

أمر بطاعة الله؛ لأنه المنزل لكتابه، والمشرع لأحكامه، وأمر بطاعة الرسول ﷺ؛ لأنه المبلغ عن الله، والمبيّن شرعه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾(١)، وقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾(٢).

وطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ مقترنان، فلا تجد في القرآن الكريم أمرًا بإحداهما إلا مقرونة بالأخرى، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾(٣).

وذلك هو أصل الدين، وأساس نظام الحياة التي أقامها الإسلام، رحمةً من الله بعباده؛ إذ جعل مصدر تشريعهم هو الوحي، فلم يكلهم إلى عقولهم لقصورها، ولا إلى أهوائهم لتضاربها، فطاعة الله ورسوله هي العصمة لهم من الاختلاف والفرقة.

وفي الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ تحذير للأمة الإسلامية أن تقع فيما وقعت فيه الأمم السابقة من اليهود الذين آمنوا بالجبت والطاغوت، كما قال تعالى في وصفهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾(٤)، ومن النصارى الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم، كما قال سبحانه: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾(٥).

والأمر في الآية مطلق جانب طاعة الله ورسوله، يشمل جميع الأحوال والأوقات، فلم يخص حال دون حال، ولا زمان دون زمان.

أما طاعة أولي الأمر، فإنها مقيدة بطاعة الله ورسوله ﷺ، لقوله ﷺ: «السَّمعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المرءِ المسلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَم يُؤمَر بِمَعصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعصِيَةٍ فَلاَ سَمعَ وَلاَ طَاعَةَ»(٦).

---

(١) سورة المائدة، من الآية: ٦٧.

(٢) سورة النحل، من الآية: ٤٤.

(٣) سورة النساء، من الآية: ٨٠.

(٤) سورة النساء، من الآية: ٥١.

(٥) سورة التوبة، من الآية: ٣١.

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٦٣/٩)، كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح(٧١٤٤)، ومسلم في صحيحه (١٤٦٩/٣)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ح(١٨٣٩)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري.

وقد أعيد فعل "وأطيعوا"؛ تنويها بعِظَم شأن طاعة الرسول ﷺ، فهي أعظم شأنا وأعلى قدرا من طاعة ولاة الأمور؛ إذ لو قيل: "أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم" لتُوهِّم أن لا فرق بين طاعة الرسول وطاعة أولي الأمر، وهو غير مراد.

وتنبيها على أن طاعة الرسول ﷺ مطلقة كطاعة الله تعالى(١)، فتشمل ما أمر الله به في كتابه، وما شرعه الرسول ابتداءً، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾(٢)، فلا يتوهم أن طاعة الرسول واجبة فيما أمر الله به، وذلك ما حذر منه النبي ﷺ بقوله: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُم مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأتِيهِ الْأَمرُ مِن أَمْرِي مِمَّا أَمَرتُ بِهِ أَو نَهَيتُ عَنهُ، فَيَقُولُ: لَا نَدرِي مَا وَجَدنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاه»(٣).

وإشارة إلى أن طاعة أولي الأمر طاعة فيما لم يكن فيه معصية، فهي طاعة مقيدة بطاعة الله ورسوله ﷺ(٤).

وإليه الإشارة بقوله تعالى: "مِنكُمْ"؛ فإن أُولي الأمر من المسلمين لا يعصون الله ورسوله ﷺ في أمر، أما الولاة المتغلبون من غير المسلمين أو من الفساق لا تجب طاعتهم؛ لأنهم لن يطيعوا الله ورسوله فيما يأمرون(٥).

والمراد بـ"الأمر": أحوال الناس وشؤونهم وما يصلحهم من أمور دينهم ودنياهم، فـ"أولو الأمر" هم: كل من أُسنِد له شيءٌ من تدبير أحوال الأمة وشؤونها ومراعاة مصالحها، فيشمل السلطان، ووليَّه؛ أي: من يتولى أمرا من أمور المسلمين بأمر من السلطان، كرؤساء المصالح

(١) حاشية الطيبي على الكشاف (٣٨/٥)، وحاشية القونوي (٢٠٤/٧)، والتحرير والتنوير (٩٧/٥).

(٢) سورة الحشر، من الآية: ٧.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٠/٤)، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، ح(٤٦٠٥)، والترمذي في سننه (٣٧/٥)، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب: ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، ح(٢٦٦٣)، وقال: «هذا حديث حسن»، وابن ماجه في السنن (٦/١)، المقدمة، باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ، والتغليظ على من عارضه ، ح(١٣)، والحاكم في المستدرك (١٩٠/١)، كتاب: العلم، ح(٣٦٨)، وقال: «وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وقال الذهبي في التلخيص: «على شرطهما، وتركاه»، جميعهم عن أبي رافع ﷺ.

(٤) نظم الدرر (٣١٠/٥).

(٥) إرشاد العقل السليم (١٩٣/٢)، وزهرة التفاسير (١٧٢٨/٤).

العامة، وقادة الجند، لقوله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»(١).

ويشمل العلماءَ الربانيين الذين جمعوا بين الرسوخ في العلم، والإخلاص في العمل من غير أن يُسند لهم.

يقول الزجاج: «وجملة أولي الأمر من المسلمين: من يقوم بشأنهم في أمر دينهم وجميع ما أدى إلى صلاحٍ له»(٢).

وما قاله الزجاج هو جمْعٌ لما رُوِي عن السلف، فما روي عنهم هو بعض ما يشمله اللفظ القرآني، فعن أبي هريرة وابن عباس وابن زيد وغيرهم ﷺ أنهم الأمراء.

وعن عبد الله بن مسعود وعطاء والحسن ومجاهد وغيرهم ﷺ أنهم أهل القرآن والعلم(٣).

وعن مجاهد أنهم أصحاب النبي ﷺ، وهو أخص مما قبله.

وعن عكرمة أنهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما(٤)، وهو أخص من قول مجاهد.

فهؤلاء هم أولو الأمر، كلٌّ فيما أُسنِد إليه، إلا أهل العلم، فلا يحتاج في شأنهم إلى إسناد(٥)، يقول الإمام محمد عبده: «فهؤلاء إذا اتفقوا على أمر أو حكم، وجب أن يطاعوا فيه بشرط ... ألا يخالفوا أمر الله ولا سنة رسوله ﷺ التي عرفت بالتواتر، وأن يكونوا مختارين في بحثهم في الأمر

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٦١/٩)، كتاب: الأحكام، باب: قول الله تعالى: "أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ"، ح(٧١٣٧)، ومسلم في صحيحه (١٤٦٦/٣)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ح(١٨٣٥)، عن أبي هريرة ﷺ، واللفظ لهما.

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٦٧/٢)، وينظر: تفسير الراغب الأصفهاني (١٢٨٧/٣)، ومحاسن التأويل (١٨٧/٣)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العينى (١٧٦/١٨).

(٣) جامع البيان (٤٩٧/٨)، والنكت والعيون (٤٩٩/١)، والمحرر الوجيز (٧٠/٢).

(٤) الأثران: عن مجاهد وعن عكرمة أخرجهما الطبري جامع البيان (٥٠١/٨)، وينظر: النكت والعيون (٥٠٠/١)، والمحرر الوجيز (٧٠/٢).

(٥) لا يحتاج العلماء إلى من يُسند إليهم شيئا من أمور الأمة؛ لأن العلم يوجب عليهم الانشغال بما فيه مصلحتها، فشرف العلم ذاتي، يقوا ابن عاشور: «وطريق ثبوت هذه الصفة (صفة الولاية)...: إما الولاية المسندة إليهم ... وإما صفات الكمال التي تجعلهم محل اقتداء الأمة بهم، وهي الإسلام والعلم والعدالة، فأهل العلم العدول من أولي الأمر بذاتهم؛ لأن صفة العلم لا تحتاج إلى ولاية، بل هي صفة قائمة بأربابها الذين اشتهروا بين الأمة بها، لما جرب من علمهم وإتقانهم في الفتوى والتعليم» انتهى بتصرف (التحرير والتنوير ٩٨/٥).

واتفاقهم عليه، وأن يكون ما يتفقون عليه من المصالح العامة ... وأما العبادات وما كان من قبيل الاعتقاد الديني، فلا يتعلق به أمر أهل الحل والعقد، بل هو مما يؤخذ عن الله ورسوله فقط ليس لأحد رأي فيه إلا ما يكون في فهمه»[١].

وفي الآية الكريمة إشارة إلى أنه لا يتولَّى أمرا من أمور المسلمين إلا من كان ذا علم بما وُلِّي فيه؛ لأنه أمر باتباعه، ولا يؤمر باتباع إلا من كان ذا علم وفطنة.

قوله: "فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ".

هذا بيت القصيد في علاج التنازع بين أهل الحل والعقد، وبيان ذلك أن الوقائع في الدنيا لا تتناهى، والأحداث جارية ومتجددة، فإن كان منصوصا عليها، أو مجمعا عليها وجب اتباع النص أو الإجماع.

وإن لم يكن منصوصا عليها، بل خفي حكمها، ووقع الاتفاق بينهم عن اجتهاد، وجب اتباع ما اتفقوا عليه، وإن اختلفوا، فالواجب رد ما اختلفوا فيه إلى كتاب الله تعالى، وإلى رسوله ﷺ في حياته، وإلى سنته بعد وفاته، وذلك بالنظر في المقاصد والغايات التي قررها الكتاب والسنة النبوية، وبذلك يرتفع الخلاف، يقول بدر الدين العيني: «وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يردوا المتنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾[٢]، فما حكم به كتاب الله وسنة رسول وشهد له بالصحة فهو الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال؟»[٣]

فالفاء في "فَإِن" لترتيب ما بعدها على ما قبلها، وذلك أن بيان حكم طاعة أولي الأمر حين اتفاقهم على أمر لا معصية فيه، يستدعي بيان حكمها عند وقوع الاختلاف بينهم[٤].

والخطاب في الآية الكريمة لأولي الأمر، ففيه الآية تنويع خطاب، حيث خاطب الناس جميها بقوله: " يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ..."، ثم خاطب أولي الأمر بقوله: "تَنَٰزَعۡتُمۡ".

والمعنى: إن اختلفتم بأن قال كل فريق: القول قولي، فعليكم- أيها الولاة- أن تردوا ما اختلفتم فيه إلى الله ورسوله ﷺ، وذلك بأن تردوه بأنفسكم، وإما بواسطة غيركم من الراسخين في العلم

(١) تفسير المنار (١٤٧/٥) بتصرف.

(٢) سورة الشورى، من الآية: ١٠.

(٣) عمدة القاري (١٧٧/١٨).

(٤) حاشية الطيبي على الكشاف (٣٨/٥)، وإرشاد العقل السليم (١٩٣/٢).

بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والمختصين فيه ممن لهم دراية بوجوه الصواب والخطأ، ووجوه المصلحة والمضرة، فيما أوكل إليهم من مسائل خلافية(١).

يقول أبو زهرة: «هنا سؤالان: من الذين يجري بينهم التنازع؟ ومن الذين يتولون رد الأمر إلى الكتاب والسنة؟.

والجواب عن السؤال الأول: أن الذين يجري بينهم الخلاف هم أهل الحَل والعقد، وذلك يقتضي أن تكون هناك جماعة مصطفاة مختارة تتولى سن النظم ووضع القوانين المشتقة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وهم رجال الشورى الذين ترتضيهم الأمة.

والجواب عن السؤال الثاني: أن الذين يردون الأمر المختلف فيه، يجب أن يكونوا على علم بالكتاب والسنة ومقاصد الشريعة وغاياتها، وهم علماء الإسلام المتفقهون في أحكامه، ولذلك يجب أن يكون في أهل الحَل والعقد، أو بجوارهم يعملون معهم، رجال من فقهاء الإسلام المخلصين المؤمنين بحقائقه، الذين لا يغلب عليهم الهوى، ولا يخضعون لهوى الحكام، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه»(٢).

وقيل: الخطاب للأمة، فيشمل التنازع بين أهل الحل والعقد بعضهم البعض، والتنازع بين الرعية وولاة الأمر، والتنازع بين الرعية بعضهم البعض(٣)، فالواجب في ذلك كله رده إلى الله تعالى وإلى الرسولِ ﷺ.

والتعبير بـ"إن" تفيد أن وقوع التنازع بين المؤمنين قليل؛ وذلك لوضوح معالم الدين وشرائعه إلا أمورا مشتبهات، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»(٤).

و"شَيْءٍ" نكرة، موغلة في الإبهام، واقعة في سياق الشرط، فأفادت عموم المتنازع فيه، سواء تعلق بالأحكام أو بالحقوق، أو شؤون الناس وأحوالهم، وسواء كان يسيرًا أو جليلًا(١).

---

(١) تفسير المنار (١٥٥/٥).

(٢) زهرة التفاسير (١٧٣١/٤).

(٣) جامع البيان (٥٠٤/٨)، والوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحدي (٧٢/٢)، والتحرير والتنوير (٩٩/٥).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣/٣)، كتاب: البيوع، باب: الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات، ح(٢٠٥١)، ومسلم في صحيحه (١٢١٩/٣)، كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات، ح(١٥٩٩)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، واللفظ لمسلم.

ومعنى رده إلى الله: أي: راجعوا فيه إلى كتابه. ورده إلى الرسول ﷺ: أي: عرضه عليه سؤاله عنه في حياته، ومراجعة سنته ﷺ بعد وفاته، وذلك مما أجمع عليه المفسرون[٢]، فالرد مجاز في المراجعة؛ إذ هي لازمة له[٣].

ففي الكلام حذفٌ عُلِم موقعه، وفيه من الحسن ما ينبئ عن ضرورة مراقبة الله في معرفة الحق فيما تنوزِع فيه، وأن الرد إلى سنة رسول الله ﷺ بعد مماته لا يقل منزلة عن ردّه له في حياته.

يقول الواحدي: «وردُّ المختلف فيه إلى الكتاب والسنة إنما يجب إذا كان الاختلاف قائمًا. فأما إذا وقع عليه إجماع الصحابة، أو إجماعُ يؤثر في رفع الخلاف فذلك حق، ولا نحتاج بعد ذلك إلى نظر في الكتاب والسنة؛ لأن ذلك الإجماع مستند إلى الكتاب والسنة»[٤].

قوله: "إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ"

شرط، حُذِف جوابُه للعلمِ به، تقديره: فردوا ما تنازعتم فيه إلى الله ورسوله، والغرض منه الإلهاب والتهييج، فإن كمال الإيمان بالله يقتضي رد المتنازَع فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفي ذكر اليوم الآخر ترغيب؛ وعلى هذا فالشرط لا مفهوم له؛ كما ذهب إليه الطيبي[٥]

وحمله ابن كثير على ظاهره، فقال: «"إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ"، فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة، ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر»[٦].

ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾[٧]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾[٨].

---

(١) التحرير والتنوير (٩٩/٥).

(٢) التفسير البسيط (٥٤٤/٦)

(٣) حاشية القونوي (٢٠٦/٧).

(٤) التفسير البسيط (٥٤٥/٦)

(٥) حاشية الطيبي على الكشاف (٣٨/٥)، والتفسير الوسيط للقرآن الكريم (١٩٢/٣).

(٦) تفسير القرآن العظيم بن كثير (٣٤٦/٢)، وينظر: حاشية الطيبي (٢٠٧/٧).

(٧) سورة النساء، الآية: ٦٥.

(٨) سورة الشورى، من الآية: ٦.

والترجيح بين القولين يحتاج إلى تفصيل، فإن كان المتنازَع فيه من أصول الدين وثوابته، فالشرط على ظاهره، وإن كان من الفروع، فالشرطُ لا مفهومَ له.

قوله: "ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا"

"ذَٰلِكَ": اسم إشارة يعود الرد إلى الكتاب والسنة، وجيء به للبعيد إشارة إلى تعظيم الرد وتفخيمه.

و"خَيۡرٞ": اسم تفضيل على غير القياس، ليس على بابه من الدلالة على المفاضلة بين أمرين اشتركا في أمر، وزاد أحدهما على الآخر، فمقابله شر؛ أي: رد المتنازع فيه إلى الكتاب والسنة خير، وعدم رده شر محض؛ لأنه نقص أو نقض للإيمان.

"وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا"؛ أي: أحسن عاقبة؛ وهو المروي عن السدي وابن زيد، أو أحسن جزاء؛ وهو المروي عن مجاهد(١)، والمعنيان متقاربان، وهو من آلى الشيء إلى كذا؛ أي: رجع.

فقد اشتملت الآية الكريمة على بيان سبيل الخروج عن التنازع بين المؤمنين، وهو رده إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وذلك برده إلى المختصين من أهل العلم، الذين يخشون الله.

(١) الأثران: أخرجهما الطبري في جامع البيان (٨/٥٠٧).

الخاتمة

الحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات، وبمنه تبارك الطيبات، حمدا يليق بجلاله وجماله. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله، وصفوته من خلقه وحبيبه، اللهم صل وسلم وزد وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد،،،،

فإنه من خلال دراستي لموضوع " التنازع في القرآن: مفهومه، وآثاره، وسبل علاجه" قد توصلت إلى أهم النتائج الآتية:

أولًا: أن مادة "نزع" وردت في القرآن الكريم في عشرين موضعا، منها ما أسند إلى الله تعالى، ومنها ما أسند إلى المخلوقين.

ثانيًا: أن الفعل المزيد من "نزع": "تنازع"، و"نازع" لم يرد في القرآن الكريم مسندا إلا إلى المخلوقين.

ثالثًا: أن ثمة فرقا في بين "التنازع" و"المنازعة"، فالتنازع يكون بين أهل الحق، والغرض منه وصولهم إلى الحق، أما المنازعة فلا تكون إلا من أهل الباطل، والغرض منها إبطال الحق، أو الصد عنه.

رابعًا: أن عواقب التنازع والمنازعة وخيمة؛ فإنه سبيل حتمي إلى الفشل، والضعف وذهاب القوة، والتفرق، مما يغري بها أعداءها، حتى تكون بينهم القصعة بين أكلتها، وأن ذلك من سنن الله تعالى الجارية في خلقه.

خامسًا: أن التنازع الذي وقع بين الرماة من الصحابة ﷺ هو السبب في فشلهم وانكسارهم يوم أحد، وأن ذلك برهان على واقعية المنهج القرآني، وأنه قد جرت عليهم سنن الله في خلقه، كما جرت على سائر القرون.

سادسًا: أن سبيل الوقاية من آثار منازعة المبطلين هو الإعراض عنهم، وعدم الالتفات إليهم، والسير في سبيل الدعوة إلى الله تعالى، لكشف زيفهم وتفنيد شبهاتهم.

سابعًا: أن سبيل علاج التنازع بين أهل الحق هو رده إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، بعرضه على ذوي الاختصاص فيما تنزع فيه والعلماء الربانيين الراسخين في العلم، الذين جمعوا بين الخشية لله والرسوخ في العلم.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثبت بأسماء المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، ط: دار إحياء التراث العربي– بيروت.

٢- أسباب النزول الواحدي، ط: دار الإصلاح– الدمام، الثانية، سنة: ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٣- إعراب القرآن الكريم لأحمد عبيد الدعاس وآخرين، ط: دار المنير، ودار الفارابي- دمشق، الأولى، سنة: ١٤٢٥هـ.

٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل لعبد الله بن عمر، ط: دار إحياء التراث العربي– بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٨هـ.

٥- البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ط: دار الكتبي، الأولى، سنة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٦- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي محمد بن يوسف بن علي، ط: دار الفكر– بيروت، سنة: ١٤٣٢هـ، ٢٠١٠م.

٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ط: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

٨- تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزَّبيدي محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسين، ط: دار الهداية.

٩- تاريخ الرسل والملوك لابن جرير الطبري، ط: دار المعارف- مصر، الثانية، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

١٠-تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١١-التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، ط: الدار التونسية للنشر- تونس، سنة: ١٩٨٤م.

١٢-تراث أبي الحسن الْحَرَالِّي المراكشي في التفسير لأبي الحسن علي بن أحمد الحرالي، ط: منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي– الرباط، الأولى، سنة: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٣-تفسير الراغب الأصفهاني للراغب الأصفهاني أبي القاسم الحسين بن محمد، ط: كلية الآداب- جامعة طنطا، الأولى، سنة: ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
١٤-تفسير الشعراوي للشيخ محمد متولي الشعراوي، ط: أخبار اليوم- القاهرة.
١٥-تفسير غريب القرآن لابن قتيبة، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، سنة: ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.
١٦-تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الثالثة، سنة: ١٤١٩هـ.
١٧-تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ط: دار طيبة- المدينة المنورة، الثانية، سنة: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
١٨-تفسير القرآن لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني ، ط: دار الوطن- الرياض، الأولى، سنة: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
١٩-التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، ط: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الثالثة، سنة: ١٤٢٠هـ.
٢٠-تفسير المراغي أحمد بن مصطفى المراغي، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة، الأولى، سنة: ١٣٦٥هـ- ١٩٤٦م.
٢١-تفسير مقاتل بن سليمان، ط: دار إحياء التراث– بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٣هـ
٢٢-تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم) لمحمد رشيد بن علي رضا، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة: ١٩٩٠م.
٢٣-التفسير الوسيط للقرآن الكريم للدكتور محمد سيد طنطاوي، ط: دار نهضة مصر- القاهرة، الأولى.
٢٤-جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، سنة: ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠م.
٢٥-الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، ط: دار الكتب المصرية– القاهرة، الثانية، سنة: ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
٢٦-حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (عناية القاضي وكفاية الراضي) لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٢٧-حاشية الطيبي على الكشاف (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)، ط: لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ط: جائزة دبي العالمية للقرآن الكريم، الأولى، سنة: ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٢٨-حاشية القونوي على تفسير الإمام البيضاوي لعصام الدين إسماعيل بن محمد الحنفي، ط: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٢٩-حياة الصحابة لمحمد يوسف الكاندهلوي، ط: مؤسسة الرسالة- بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩ م.

٣٠-الدر المنثور في التفسير بالمأثور لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، ط: دار الفكر– بيروت.

٣١-ديوان الأخطل، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الثانية، سنة: ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٣٢-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لمحمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٥هـ.

٣٣-زهرة التفاسير لأبي زهرة محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، ط: دار الفكر العربي.

٣٤-سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن ماجه يزيد القزويني، ط: دار إحياء الكتب العربية، وفيصل عيسى البابي الحلبي.

٣٥-سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط: المكتبة العصرية– بيروت.

٣٦-سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ط: مصطفى البابي الحلبي- القاهرة، الثانية، سنة: ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

٣٧-السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الثالثة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٣٨-السيرة النبوية لمحمد بن إسحاق، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٣٩-شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف لشمس الدين أحمد المعروف بديكنقوز، وشمس الدين أحمد بن سليمان المشهور بابن كمال باشا، ط: مصطفى البابي الحلبي- القاهرة، الثالثة، سنة: ١٣٧٩هـ- ١٩٥٩م.

٤٠-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، ط: دار العلم للملايين– بيروت، الرابعة، سنة: ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٤١-صحيح البخاري (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط: دار طوق النجاة، الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ.
٤٢-صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ) لمسلم بن الحجاج القشيري، ط: دار إحياء التراث العربي– بيروت.
٤٣-الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد، ط: مكتبة الخانكة- القاهرة.
٤٤-عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين محمود بن أحمد العينى، ط: دار إحياء التراث العربي- بيروت.
٤٥-غرائب القرآن ورغائب الفرقان للحسن بن محمد النيسابوري، ط: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٦هـ.
٤٦-فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط: دار المعرفة- بيروت، سنة: ١٣٧٩هـ.
٤٧-فتح القدير لمحمد بن علي الشوكاني، ط: دار ابن كثير- دمشق، ودار الكلم الطيب- بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٤هـ.
٤٨-فتح المنعم شرح صحيح مسلم للدكتور موسى شاهين لاشين، ط: دار الشروق- القاهرة، الأولى، سنة: ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.
٤٩-الفروسية المحمدية لابن القيم الجوزية، ط: دار عالم الفوائد- مكة المكرمة، الأولى، سنة: ١٤٤٨هـ.
٥٠-فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط: المكتبة التجارية الكبرى- مصر، الأولى، سنة: ١٣٥٦ه
٥١-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ط: دار الكتاب العربي– بيروت، الثالثة، ١٤٠٧هـ.
٥٢-الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، ط: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.
٥٣-مجمع البيان في تفسير القرآن لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ط: دار العلوم- بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
٥٤-محاسن التأويل لجمال الدين محمد بن محمد سعيد القاسمي، ط: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، ١٤١٨هـ.

٥٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، ط: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، سنة: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
٥٦- المدخل إلى السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت.
٥٧- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، ط: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، سنة: ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
٥٨- المسند ابن أبي شيبة، ط: دار الوطن- الرياض، الأولى، سنة: ١٩٩٧م.
٥٩- معالم التنزيل في تفسير القرآن لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ط: دار طيبة- المدينة المنورة، الرابعة، سنة: ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٦٠- معاني القرآن لأبي زكريا الفراء يحيى بن زياد بن عبد الله، ط: دار المصرية- مصر، الأولى.
٦١- معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، ط: عالم الكتب– بيروت، الأولى، سنة: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م،
٦٢- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار الحديث- القاهرة.
٦٣- معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني، ط: دار الفكر، سنة: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
٦٤- المغازي لمحمد بن عمر الواقدي، ط: دار الأعلمي– بيروت، الثالثة، سنة: ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
٦٥- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري ط: دار الفكر- دمشق، الأولى، سنة: ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
٦٦- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني أبي أبو القاسم الحسين بن محمد، ط: دار القلم- دمشق، والدار الشامية- بيروت، الأولى سنة: ١٤١٢هـ.
٦٧- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لإبراهيم بن عمر البقاعي، ط: دار الكتاب الإسلامي- القاهرة.
٦٨- النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، ط: دار الكتب العلمية، ومؤسسة الكتب الثقافية- بيروت.
٦٩- الوسيط في تفسير القرآن المجيد لعلي بن أحمد الواحدي، ط: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، سنة: ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.